



## الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام) ومنهجه الإصلاحى لنظم العلوم العسكرية الإسلامية

أ.م.د. محمد خضير عباس الجيلاوي - كلية الشيخ الطوسي الجامعية

### مختصر البحث

كان جل اهتمام الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام) يكمن في بناء النظم العسكرية والقوات المسلحة وإصلاحها. وقد أوجد من النظم العسكرية وفنون الحرب وسلمهما من الفنون ما لم يسبقها أحد. وإن الرؤية العسكرية التي بناها في خلافته كانت ذات آليات متطورة تبعاً لمنهج الإسلامي وتصوراته ولما يمتلك من خبرة عسكرية جعلته مؤهلاً لأن يكون صاحب منهج متميز في إدارة شؤون الدولة عسكرياً. وتنطوي السياسة الحربية للإمام على دروس كبيرة وعَبَرَ، وهي جديرة بالاهتمام.

**الكلمات المفتاحية:** الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، المنهج الإصلاحى، النظم العسكرية، العلوم الإسلامية



#### المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين. يبتدأ الفكر الإداري في الإسلام بالتركيز على النظم والنظام، فأكبر مصداق للنظم هو تنظيم شؤون الدولة وأمور المجتمع. ففكرة النظم لم تكن وليدة الساعة أو الحاجة فقد امترجت هذه الفكرة بكلمات الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام) وبعقله قبل أن تأتيه الخلافة وفي هذا المجال أولى الإمام (عليه السلام) اهتماماً كبيراً لنظم الأمور وتنظيم الشؤون العسكرية للدولة.

وقد تطرق كثير من الباحثين إلى سيرة الإمام على (عليه السلام) وبينوا صفاته النبيلة من شجاعة، وأقدام، وبلاهة، وعلم، وزهد، وتقى، وكرم وفضائل خصها به الله سبحانه وتعالى عن باقي البشر غير أنَّ الباحثين أغفلوا كثيراً من صفاته وموهبه ومؤهلاته في القيادة العسكرية في ساحة المعركة، وكيفية ممارسة القيادة والسيطرة على القوات التي هي يامره، وكذلك تصرفه مع أعدائه عند الظفر بهم، وقد تجد في كل كتاب أو بحث أنَّ الكاتب يمر على ذكر هذه الصفات مورداً عابراً. وقد آثرت أنَّ أخوض في غمار القيادة العسكرية والنبيل الأخلاقية عند الإمام على (عليه السلام) في هذا المجال؛ لأنَّ الميدان العسكري عند الإمام على (عليه السلام) واسع المدى بكل أبعاده الفكرية والعملية؛ إذ يمتد منذ البداية الأولى للإسلام، فمواقفه العسكرية كثيرة وتدل على تضلعه العملي ب تلك المسائل.

فكان هذا السبب دافعاً لاختيار الموضوع. وقد قسمت بحثي على ثلاثة مباحث:

**المبحث الأول: استفتحته بإصلاحات الإمام على (عليه السلام) في النظم العسكرية.**  
ودرست في **المبحث الثاني: الآداب الأخلاقية في الحرب عند الإمام على (عليه السلام).** وقد بنت أصول الأخلاق الحرية من المنظار العلوى بنقاط عده.

**والباحث الثالث:** تطرق فيه إلى أصول النظم السياسة الأمنية للإمام (عليه السلام). وتمثلت بتأسيس نظام أمني فاعل. وقد تطرق أيضاً في هذا المبحث إلى النظام الاستخباري العسكري في منظور الإمام على (عليه السلام)، وتعرضت إلى مسألة أهمية الأمن وحفظ النظام.  
وختمت البحث بخاتمة أوجزت فيها أهم ما توصلت فيها من نتائج.

**المبحث الأول: إصلاحات الإمام على (عليه السلام) في النظم العسكرية**  
لا يختلف اثنان في أنَّ الإمام (عليه السلام) ساهم بتصنيف فعال مع رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في جميع مواقفه، وكان له شأنٌ كبير في الجهاد من أجل الإسلام.  
وتنطوى السياسة الحرية للإمام (عليه السلام) على دروس كبيرة وعَرِّفَ، وهي جديرة بالاهتمام. وترجع هذه السياسة إلى الأصول الآتية:

١. **العناية بالتدريب العسكري:** كان الإمام أمير المؤمنين على بن أبي طالب (عليه السلام) واحداً من أبرز القادة العسكريين تجربة. فقد أمضى عمرًا في سوح القتال، وعلاوة على ما كان يحظى به من قوة وشجاعة لا نظير لهما، فقد كان على دراية تامة بضروب الفنون العسكرية.

وقد راح الإمام (عليه السلام) يتوكل بنفسه تدريب جيشه، وكان قبل انطلاق المعركة يربّب القوات وينظمها على نسق خاص، وهو يكرر على مسامعها أبرز النقاط التدريبية على هذا الصعيد. ولم يكن الإمام (عليه السلام) يغفل في تدريب المقاتلين على ضروب الفنون العسكرية أدق النقاط وأصغرها، من قبيل عدم الانفصال عن السلاح في المعركة، واستثمار الفرص المناسبة لإزالة الضربة بالعدو، وطبيعة النزرة إلى قوات

العدو وكيفية ممارسة الانسحاب التكتيكي . ومن وصيّه له (عليه السلام) لزياد بن النضر حين أفسنه على مقدمته إلى صفين، قال: (اعلم أن مقدمة القوم عيونهم، وعيون المقدمة طلائعهم، فإذا أنت خرجت من بلادك ودونت من عدوك فلا تسام من توجيه، الطلائع في كل ناحية، وفي بعض الشعاب والشجر والخمر،

وفي كل جانب، حتى لا يُغيركم عدوكم، ويكون لكم كمين... وإذا رحلتم فارحلوا جميعاً...). ليست الحرب مجرد رجال وسلاح. إنها عدّة وعدد، وتحطيم ودهاء، وتحصين وتمويل، وهجوم وانسحاب، ومناورات واستنزاف طاقات. إلى غير ذلك من الأسباب التي لا بد منها للانتصار وكسب المعركة، وقد أشار الإمام (عليه السلام) في وصيّته هذه لبعض جنوده.

واهتم الإمام (عليه السلام) بالتدريب العسكري عن طريق تركيزه على:

**أ - تعليم الجيش:** من كتاب له (عليه السلام) إلى بعض أمراء جيشه قال: (فَإِنْ عَادُوا إِلَى ظُلُّ الطَّاغِيَةِ فَذَاكِرُ الَّذِي تُحِبُّ، وَإِنْ تَوَافَتِ الْأُمُورُ بِالْقَوْمِ إِلَى الشَّقَاقِ وَالْعِصْيَانِ، فَانهَدْ بِمَنْ أَطَاعَكَ إِلَى مَنْ عَصَاكَ، وَاسْتَغْنِ بِمَنْ أَنْقَادَ مَعَكَ عَمَّنْ تَقَاعَسَ عَنْكَ، فَإِنَّ الْمُتَكَارِهِ مَغِيَهُ خَيْرٌ مِّنْ مَشَهِدَهُ، وَقُعُودُهُ أَغْنَى مِنْ نُهُوضِهِ). كتب الإمام (عليه السلام) إلى عثمان بن حنيف عامله على البصرة، وذلك حين عزم أصحاب الجمل على الحرب. وعلّ الإمام (عليه السلام) تعين النهوض بالمعيدين من دون المتكارهين، وبالمنقادين من دون المتقاعدين بأن المتكاره في ذلك مغrieve خير من مشهد، وقعوده أغنى من نهوضه؛ وذلك لما يقع بسبب المتكاره من تخاذل الناس عند رؤيته، كذلك واقتيائهم بحاله حتى ربما لا يكفيه بعد منفعته؛ بل بذكر المفاسد في الحرب وما يستلزمها من هلاك المسلمين، وكون ذلك منه ونحوه كما وقف بسيبه كثير من الصحابة والتابعين عن وقائع الجمل وصفين والنهروان، فيكون في حضوره عدم المنفعة ومفسدة هي تخاذل الناس

بسبيه بخلاف مغrieve؛ إذ ليس فيه إلّا عدم الانفصال به .

**ب - تنظيم الجيش:** كان (عليه السلام) إذا زحف للقتال جعل ميمنةً وميسرةً وقلباً يكون هو فيه، ويجعل لها روابط، ويقدم عليها مقدمين، ويأمرهم بخفض الأصوات، والدعاء، واجتماع القلوب، وشهر السيف، وإظهار العدّة، ولزوم كل قوم مكانتهم، ورجوع كل من حمل إلى مصافه بعد الحملة . وكان يقول (عليه



السلام): (قدموا الرجال والرماة؛ فليرشقوا بالبل، وليتناوش الجنان، واجعلوا الخيل الروابط والمنتجبة رداءً للواء والمقدمة، ولا تنسروا عن مراكزكم لفارس شذ من العدو<sup>٩</sup>).

**ج- عدم مفارقة السلاح في الحرب:** قال القاضي النعمان المغربي (ت ٣٦٣هـ): عن علي صلوات الله عليه أنه كره أن يلقى الرجل سلاحه عند القتال؛ وقد قال الله عز وجل عند ذكره صلاة الخوف: (وليأخذوا

أسلحتهم... وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفَلُونَ عَنْ أَسْلَحَتِكُمْ وَأَمْتَعْتُكُمْ فَيَمْلُؤُنَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَحِدَةً)، فأفضل

الأمور لمن كان في الجهاد أن لا يفارقه السلاح على كل الأحوال. وتدل الآية الكريمة على وجوب أخذ الأسلحة التي بها ينتقى وبها يدفع عن كيان الإسلام والمسلمين وعن حقوق الدين والمتدينين. فيجب على كل مسلم إذا وقع في معرض تجاوز العدو: أن يهبي السلاح الذي به ينتقى وبه يدفع العدو، وأن يكون السلاح تحت قدرته وفي اختياره، وأن يتعلّم كيفية العمل به، وأن يعمل بالحذر والاحتياط دائمًا، وأن يحفظ أمنيته التي بها تدوم حياته، وأن يكونوا متّحدين وعلى نظم واحد.

**د- انتهاز الفرصة:** قال الإمام على (عليه السلام) في وصف القتال وانتهاز الفرصة: (من رأى فرصة من

العدو فليشنز، ولি�تهز الفرصة بعد إحكام مركبه، فإذا قضى حاجته عاد إليه). وقال (عليه السلام): (استعمل مع عدوكم مراقبة الإمكان وانتهاز الفرصة، تظفر<sup>١٠</sup>).

أقبل الأحنف بن قيس السعدي في حرب صفين فقال: يا أهل العراق، والله لا تصيبون هذا الأمر أذلّ عُنقاً منهاليوم، قد كشف القوم عنكم قناع الحياة، وما يقاتلون على دين، وما يصبرون إلا حياء؛ فتقديموا. فقالوا: إنّ تقدّمنا اليوم فقد تقدّمنا أمس، فما تقول يا أمير المؤمنين؟ قال (عليه السلام): (تقدّموا في موضع التقدّم، وتأخرّوا في موضع التأخر؛ تقدّموا من قبل أن يتقدّموا إليكم<sup>١١</sup>).

**هـ- الانسحاب التكتيكي:** كان (عليه السلام) يقول لأصحابه عند الحرب: (لَا تَشْتَدَّ عَلَيْكُمْ فَرَّةٌ بَعْدَهَا

كَرَّةٌ، وَلَا جَوْلَةٌ بَعْدَهَا حَمْلَةٌ، وَأَعْطُوا السُّيُوفَ حُؤُوقَهَا، وَوَطَّنُوا لِلْجُنُوبِ مَصَارِعَهَا). الفرّة: المرة من الفرار. والكرّة: الفعلة من الكرّ وهو الرجوع على العدو. والجولة: الدورة. والمصارع: موضع الصرع للقتال. و قوله (عليه السلام): لا تشنّدَنَّ عليكم إلى قوله: حملة. أى إذا رأيتم في فراركم مصلحة في خدعة العدو كالجذب له بذلك؛ إذ يتمكّن منه ويقع الفرصة فتكرروا عليه حينئذ فلا تشنّدَنَّ عليكم الفرّة، ووجه الشدة هنا أنّ الفرار بين العرب صعب شديد لما يستلزم من العار والسلّة. فأشار إلى وجه تسهيله عليهم بأنه إذا كان بعده كرّة فلا يأس به لما فيه من المصلحة، ويحتمل أن يريد أنكم إذا أتفق لكم إن فررتم فرّة عقبتموها بكرة فلا تشنّدَنَّ عليكم تلك الفرّة فتتغلّوا وتستحيوا فإنّ تلك الكرّة كالماحية لها. وفيه تنبيه على الأمر بالكرّة على تقدير الفرّة، وكذلك قوله: ولا بجولة بعدها حملة. ويحتمل أن يريد فلا تشنّدَنَّ عليكم فرّة من عدوكم بعدها كرّة منه عليكم فإنّ تلك الكرّة لمّا كانت عقب الفرّة لم تكن إلّا عن قلوب مدخوله ونيات غير صحيحة. وإنما

قدم الفرقة في هذا الاحتمال؛ لأنَّ مقصوده تحرير تلك الكرة بذكر الفرقة، وكان ذكرها أهملَ فلذلك قدمت،

<sup>١٤</sup> وكذلك قوله: ولا جولة بعدها حملة .

٢. **تأسيس القوات الخاصة**: واحدة من المعالم البارزة في سياسة الإمام (عليه السلام) الحربية تأسيسه قوات خاصة عرفت باسم "شرطه الخميس" أو ما يعبر عنه اليوم بـ"الفدائيين".

ويعد الإمام على (عليه السلام) أول فدائى في الإسلام، فلقد بات على فراش النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ليلة الهجرة. وقد انضمت إلى "شرطه الخميس" أولى القوات للإمام (عليه السلام) وأكثراها إخلاصاً واستعداداً للتضحية والدفاع؛ فقد كانت هذه القوات تتحلى بكفاءة ممتازة، ويفيد منها الإمام (عليه السلام) في المهمات الخاصة.

أما سبب تسمية هذه القوة بـ"شرطه الخميس" فلعلامات خاصة كانوا يُعرفون بها، أو لعهد خاص أبرمه مع الإمام (عليه السلام)؛ إذ سئل الأصبح بن باته: كيف تسميت شرطه الخميس يا أصبح؟ قال: "لأنَّ ضمنا له

<sup>١٥</sup> الذبح، وضمن لنا الفتح" . يعني أمير المؤمنين (عليه السلام).

وقيل سُمّي أصحاب على (عليه السلام) شرطه الخميس؛ لأنَّ قال لهم: (تَشَرَّطُوا فَأَنَا أَشَارِطُكُمْ عَلَى الْجَنَّةِ،

<sup>١٦</sup> وَلَسْتُ أَشَارِطُكُمْ عَلَى ذَهَبٍ وَلَا فَضَّةً) .

وقيل الخميس: الجيش سُمّي بذلك؛ لأنَّه خمس فرق: المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة. وقيل: سُمّي الخميساً لأنَّه تُخْمَسُ في العتائم. وكان عددهم ستة آلاف رجل من أنصاره (عليه السلام). قال لهم: (إنَّ

قوماً من قبلكم من تشارطوا بينهم، فما مات أحد منهم حتى كان نبيَّ قومه أو نبيَّ قريته، أو نبيَّ نفسه، وأنَّكم

<sup>١٧</sup> لم ينترلهم غير آنكم لستُ بآنياء) . وقد خاطب الإمام (عليه السلام) هذه القوات في واحدة من خطبه، بقوله: (أَتَتُ الْأَنْصَارَ عَلَى الْحَقِّ، وَالْإِحْوَانَ فِي الدِّينِ، وَالْجُنُّونَ يَوْمَ الْبَاسِ، وَالْبِطَاطَةَ دُونَ النَّاسِ، بِكُمْ أَضْرِبُ الْمُدْبِرَ وَأَرْجُو طَاعَةَ الْمُعْلِبِ، فَأَعِنُّونِي بِمُنَاصَحَةٍ خَلِيَّةٍ مِنَ الْغُشْ، سِلَمَةٌ مِنَ الرَّبِّ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لِأَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ) .

٣. **العناية الخاصة بالقوات المسلحة ورؤساء الجيش والجنود**: من كتاب له (عليه السلام) إلى مالك

الأشرتر قال: (فَوَلَّ مِنْ جُنُودِكَ، أَنْصَحَّهُمْ فِي نَفْسِكَ لَهُ وَلَرَسُولِهِ وَلِأَمَامِكَ، وَأَنْقَاهُمْ حَيَاً وَأَضْلَلُهُمْ حَلْمَاً،

مِنْ يُبَطِّئُ عَنِ الْغَضَبِ وَيَسْتَرِحُ إِلَى الْعُذْرِ، وَيَرَأْفُ بِالْعَصَفَاءِ وَيَنْبُو عَلَى الْأَفْوَيَاءِ، وَمِنْ لَا يُشِيرُهُ الْعَنْفُ وَلَا

<sup>١٩</sup> يَقْعُدُ بِهِ الْعَنْفُ...) .

تعرض الإمام (عليه السلام) لإحدى الطبقات أو الفئات، وهم الجنود وقادتهم، وذكر الشروط التي ينبغي أن تتوافق في كل قائد فيقول (عليه السلام) لمالك: اختر لرئاسة الجيش الناصح لأمته و مهمته، والمخلص لدينه وضميره، والحليم الذي يملأ نفسه، ويكتظ غيظه، ويقبل العذر، ويرحم الضعيف، ويشتد على القوى كي لا يطمع في جوره وتحيزه وممن لا يشيره العنف: أى يصبر على الكلمة القاسية والحركة النابية، ويتمهل حتى



يتذير العاقد، فيعمل بمحاجها، شأن العاقل الحكيم. ولا يقعد به الضعف، إذا سكت لا يسكت عن عجز؛ بل لحكمة وروية، وبكلمة يلين من غير ضعف، ويقوى من غير عنف. وإن قيادة الجيش عبء ثقيل وخطير للغاية؛ لأنَّ مصير الأمة بكائنها وجميع مقدراتها منوط بالجيش وقائده، فأدنى خطأ منه يعود على الجميع بالخطب الفادح... ومن أجل هذا يضحي المواطن بشمرة كده ووجه طوال السنين في سبيل جيشه تماماً كما يضحي من أجل أهله وعياله، ويرضى عن طيب نفس بأضخم الميزانيات والنفقات للجيش وراحته... فإذا لم تتوافق العقريبة السياسية للقائد ذهب كل شيء مع الريح... ومن ثم فإنَّ أعظم القادة على الإطلاق هو الذى يعرف متى يحجم ومتى يقدم، ولا يثير حرباً إلا لضرورة قاهرة، ولا يستعمل العنف إلا مرغماً للقضاء على

<sup>٢٤</sup> العنف والإرهاب والجريمة؛ لأنَّ الحرب والقصوة شر بطيتها تماماً كالكى بالنار، وهو آخر الدواء.

وقد تعرض (عليه السلام) أيضاً في هذا الفصل لبيان ما يلزم أن يتتصف به الجندي من الأوصاف حتى يستحق لمقام الولاية على السارقين وهذا هو من أهم أمور النظام العسكري وقد أنشأ في هذه العصور معاهد ومدارس لتعليم النظام وتربية الضباط والأمراء في الجيوش وتضمن هذه التعليمات تمرينات وتدريبات عسكرية شاقة في دورات متعددة ينتهي كل منها إلى امتحانات صعبة ربما قلل الناجحون منها.

ولكنَّ الإسلام يتوجه إلى روحية الجندي أكثر مما يتوجه إلى تدريبه العملي، فإنَّ الجندي إنما يواجه العدو ويدافع عنه بروحه وإيمانه وقوته عقیدته أكثر مما يعتمد على قوَّة جسمه وأعماله، فقد كان رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يجمع المسلمين في صفوف صلاة الجماعة يعلّمهم آى القرآن الكريم وبين لهم طريق عبادة الرحمن ويفيد اعتقادهم بالله ورسوله بالتمرين والتدريب على الأصول التعليمية للإسلام ويخرج من بينهم رجال كأكابر قواد الجيوش في العالم يizarون الأبطال المدرَّبين في الكليات العسكرية الرومانية والفارسية فيقهرونهم ويغلبون عليهم حتى اشتهروا في هذه العصور بالبطولة والشجاعة يقع الخوف في قلوب الأعداء من ذكر أسمائهم، وقد افتخَر النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) بقوله: ((وَنَصَرْتُ بِالرُّبُّعِ بَيْنَ يَدَيْ مَسِيرَةَ شَهْرٍ)).

<sup>٢٥</sup> وهذه البطولة الفائقة تعتمد على قوَّة الروح والإيمان في القواد الإسلاميَّين أكثر مما تعتمد على قوَّة الجسم والتدريبات العملية، وقد وصف (عليه السلام) من يستحق مقام الولاية على الجندي وينبغي أن يكون أميراً بسبعة أوصاف:

– أن يكون أنسُح وأطْوَع لَهُ تَعَالَى وَرَسُولَهُ وَلِلإِمَامِ الْمُفْتَرِضِ الطَّاغِيَةِ مِنْ سَائِرِ الْأَفْرَادِ، فَلَا يَأْلُوا جَهَادًا فِي تَحْصِيلِ رَضَا اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ وَرَضَا إِمَامِهِ مَهْمَا كَلَّفَهُ مِنَ الْجَهَدِ وَالْمَشَقَّةِ.

– أن يكون أطْهَرُ أَفْرَادِ الْجَيْشِ قَلْبًا وَسَرِيرَةً وَتَجْنِيَّاً عَنِ الْفَوَاحِشِ وَالْمُنْكَرِاتِ.

– أن يكون أثْبَتُهُمْ حَلْمًا وَتَسَلَّلًا عَلَى نَفْسِهِ تَجَاهَ مَا يَشِيرُ الْغَضْبُ حَتَّى لَا يَسْوَقَهُ جَبْرُوتُ إِمَارَتِهِ عَلَى ارتكاب الشَّدَّةِ بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهِ مِنْ وَقْعَةِ تَحْتِ إِمْرَتِهِ بَارِتَكَابِ مَا يَخَالِفُ هُوَ كَمَا هُوَ مَقْضَى طَعْنِ الْأَمْرَاءِ وَأَصْحَابِ الْقَوَّةِ وَبِسْطِ الْيَدِ وَالنَّفُوذِ.

– أن يكون مَنْ يَقْبَلُ الاعتذارَ عَمَّنْ أَرْتَكَبَ خَلَافًا وَيَتَصَفُّ بِالْعَفْوِ وَالصَّفْحِ عَنِ الْمَذْنَبِ.

– حين ما يكون جندياً موصفاً بشدة الشكيمة تجاه الأعداء مهياً عند السايرين لإنفاذ أوامره، يكون رقيق

<sup>٢٢</sup> القلب يرافق بالضعفاء، كما وصف الله تعالى المؤمنين بقوله عَزَّ وَجَلَ: (أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَنَيْهِمْ) .

– أن يكون مقاوماً للأقواء المعتادين لإنفاذ التفويذ في الدولة لاحراز منافعهم ومقاصدهم وتحميم مظلومهم على الضعفاء.

– أن يكون حليماً وصبوراً تجاه الشدائدين ومتفكراً في حل ما ينوبه من العقد والعقائد فلا يؤثر فيه العنف وشدة النوبة وصعوبة الحادثة فيشيره ويجلبه إلى ارتكاب ما لا يليق به أو يجد في نفسه ضعفاً فيتکاسل ويفقد عن العمل وتدبير الأمر والخطب الذي به حل .<sup>٢٣</sup>

وقد حرص الإمام علي (عليه السلام) على انتخاب الصالحين ولاسيما إذا تعلق الأمر بالقيادة والأمراء، وكانت توصياته تؤكد هذا الجانب المهم، ولعل نموذج مالك الأشتر، وعمر بن ياسر، وغيرهم تعكس مدى اهتمام الإمام (عليه السلام) بانتخاب القادة وتربيتهم وإعدادهم ليكونوا قدوة حسنة في ساحات القتال.

٤. **تقوية البنية المعنية:** حرص الإمام (عليه السلام) على أن يولي القدرة النفسية وما تحظى به القوات المسلحة من قوّة في البنية المعنية وروح تضحيّة عالية؛ أهمية استثنائية فانقة. وعلى هذا الأساس سعى الإمام (عليه السلام) للإفادة من أيّ طريق ممكّن في تعزيز الروح المعنية للقوات المسلحة في مواجهة العدو. وقد راح الإمام (عليه السلام) يبيّث روح الإيثار والتضحية في القوات المقاتلة ويلهّب فيها روح الحماس والاستعداد لاستقبال الشهادة، عن طريق الخطب التارّية، والشعارات المؤثّرة، وعبر الترغيب بالحياة ما بعد الموت، والاستمداد من الله تعالى والاستعانة بالذكر والدعاء. يبيّث أنّ ما يثير الانتباه على هذا الصعيد، ويدخل في عداد العناصر المهمّة، توظيف الإمام (عليه السلام) عنصر "الإيحاء والتلقين" في تقوية الجانب النفسي للمجاهدين؛ فعن طريق تربية ابنه محمد عبر هذا البعد. يصف الإمام (عليه السلام) تجربته الشخصية لولده،

<sup>٢٤</sup> بقوله: (إِنِّي لَمْ أَقِنْ أَحَدًا إِلَّا حَدَّثَنِي نَفْسِي بِقَتْلِهِ، فَحَدَّثَ نَفْسِكَ - بِعُونِ اللَّهِ - بِظَهُورِكَ عَلَيْهِمْ) .

وبالعكس، تُعدّ عملية تلقين النفس بالضعف والإيحاء لها بالخوف واحدة من موجبات الهزيمة أمام العدو، وفي هذا المضمار يقول الإمام (عليه السلام) في جواب من سأله: بأيّ شيء غلبت الأقران؟ قال (عليه

<sup>٢٥</sup> السلام): (مَا لَقِيْتُ رَجُلًا إِلَّا أَعْنَتَنِي عَلَى نَفْسِهِ) . لقد تمثلت واحدة أخرى من وسائل تعزيز الحالة النفسية للمجاهدين في نطاق النهج الحربي للنظام العلوي، بتحذير هؤلاء من العواقب الدنيوية والآخرية الخطيرة

<sup>٢٦</sup> التي قد تترتب على إدبارهم عن العدو، وفرارهم من الجبهات . إن الجنود والمقاتلين مهما كانوا عليه من استعداد ينبغي قبل بدء الحرب أن ترفع معنوياتهم وتشجعهم، وهذا الأمر معروف في جميع النظم العسكرية في العالم؛ إذ يقوم قادة الجيوش وأمراؤهم قبل التحرك نحو سوح القتال أو عند ساحة القتال، فيلقون خطباً تشيرهم وتقوى من معنوياتهم وتحذرهم من الهزيمة والجبن. وغاية ما في الأمر أنّ مثل مسألة الترغيب والتشويق إلى القتال محدودة في المدارس المادية، ولكنها واسعة في الأديان السماوية؛ نظراً لل تعاليم



الربانية، وتأثير الإيمان بالله تعالى، والتذكير بمنزلة الشهداء عند ربهم ومقامهم عنده، وما يتظاهر لهم من الثواب الجزيل البعيد المدى، وما سينالونه من العزة والفخر عند انتصارهم، فكل ذلك يحرك روح البطولة والثبات في نفوس الجنود، فتلاؤه بعض آيات القرآن الكريم في الحروب الإسلامية تشحذ الجندي عزماً وقوهً وإقداماً لا حدود له، ويقتد في الشوق والعشق للتضحية والدفاع.

**5. المشاركة الميدانية ووحدة الأوامر:** ربما لا يحتاج إلى سوق الشواهد التاريخية التي تؤكد معايشة الإمام (عليه السلام) لجنوده وقادته؛ بل إنه كان في جميع المعارك التي خاضها متواجداً في القلب؛ إذ يحتمل القتال وياتحه الجيشان، ويدأ صحب المعركة وقعقة السلاح. وقد وصفه صعصعة بن صوحان: (كان

فينا كأحدنا) <sup>٣٣</sup>. إن ثمرة هذا التواجد الميداني الهاب حماس المجاهدين، والتعرف بدقة على وضع المعركة وتفاصيلها وما يجب أن يتخد من قرارات هامة مصيرية فيها. فضلاً على ذلك، فإن الأمر الصادر من القائد الميداني ربما لا يحتاج إلى وقت طويل كي يصل إلى المجاهدين. وهذه المركبة هي في الحقيقة من أهم العوامل الاستراتيجية في كسب المعركة؛ إذ تقطع الطريق على الفوضى والبلبلة نتيجة تأخر القرار، وتجعل

الطاعة والانضباط سائدين في كل مراحل المعركة . وفي جملة ما أوصى به (عليه السلام) قال لمعقل بن قيس الرياحي حين أنفقه إلى الشام: (إِذَا كَيْتَ أَعْدُوْ فَقَفْ مِنْ أَصْحَابِكَ وَسَطَا، وَلَا تَدْنُ مِنْ أَقْوَمْ دُنْوَةَ مِنْ

بُرِيدُ أَنْ يُنْشِبَ الْحَرْبَ، وَلَا تَبَاعِدَ عَنْهُمْ تَبَاعِدَ مِنْ يَهَابُ الْيَاسَ، حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي وَلَا يَحْمِلَكُمْ شَانِهِمْ عَلَى

<sup>٣٤</sup> قَالَهُمْ بَلَّ دُعَائِهِمْ وَالإِعْذَارِ إِلَيْهِمْ . في هذا النص الشريف يعين الإمام (عليه السلام) مكان وقف القائد في المعركة؛ إذ لا يقترب من العدو اقرب من يريده بدء الحرب، ولا يبتعد ابعد من يخاف العدو ويهبه.

**6. الاستعدادات التي تسق المعركة:** هناك جملة من الاستعدادات التي عادة ما تكون بهذه إجراءات تسق المعركة وتشكل بطبيعتها الخطوات الأولية التي تؤثر على سير المعركة في حالة وقوع الصدام بين الطرفين وسندك بعضها باختصار مع شواهد تاريخية مختصر تعكس الواقع التطبيقي لهذه القواعد العسكرية التي اعتمدتها الإمام على (عليه السلام) في معاركه.

**أولاً:** الاستطلاع: من الضرورات التي يتم التعرف به على حجم قوة العدو ونقطاط ضعفه والأسلوب المتبني عنده في دخول المعركة، ومن ثم هو وسيلة جمع المعلومات ليتم الإعداد وتوقيت المعركة واختيار أسلوب وموقع المواجهة، ولقد استخدم الإمام (عليه السلام) أربعة طرق في ذلك.

أ- عن طريق الأفراد القربيين من العدو.

ب- عن طريق أمراء الولايات والمدن.

ج- نشر العيون.

<sup>٣٥</sup> د- اختراق العدو .

**ثانية:** اختيار الموقع العسكري المحسنة: قال (عليه السلام): (فَإِذَا نَزَّلْتُمْ بَعْدُهُ أَوْ نَزَّلَ بَعْدَكُمْ، فَلَيْكُنْ مَعْسُكُمْ فِي قُبْلِ الْأَشْرَافِ، أَوْ سَفَاجَ الْجَبَالِ أَوْ أَثْنَاءِ الْأَنْهَارِ، كَيْمَا يَكُونُ لَكُمْ رِدْءًا وَدُونَكُمْ مَرَدًا، وَلْتَكُنْ مُفَاتِّنَكُمْ مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ أَوْ ثَيْنِ، وَاجْعَلُو لَكُمْ رَتَبَاءَ فِي صَيَاصِي الْجَبَالِ، وَمَنَابِكَ الْهَضَابِ) .<sup>٣٠</sup>

**ثالثاً:** أخذ الحبطة والحدر: قال (عليه السلام): (وَاعْلَمُوا أَنَّ مُقْدَمَةَ الْقَوْمِ عَيْنُهُمْ، وَعَيْنُونَ الْمُقْدَمَةَ طَلَانُهُمْ وَإِيَّاكُمْ وَالْتَّفَرْقَ، فَإِذَا نَزَّلْتُمْ فَانْزِلُوا جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلْتُمْ فَارْتَحُلُوا جَمِيعًا، وَإِذَا غَشِّيَكُمُ اللَّيْلُ فَاجْعَلُوا الرَّمَاحَ كَثَةً، وَلَا تَدُوْفُوا النَّوْمَ إِلَى غُرَارِهِ) .<sup>٣١</sup>

**رابعاً:** تجهيز السلاح: قال الإمام على (عليه السلام) في تجهيز السلاح: (وَثَبَ النَّاسُ إِلَى رِمَاحِهِمْ وَسِيَوفِهِمْ وَنِبَالِهِمْ يَصْلُحُونَهَا) .<sup>٣٢</sup>

**خامساً:** التعبئة القتالية: التعبئة بمعناها العسكري هي الاستعداد للحرب ووضع الخطط العسكرية، وتختلف من معركه إلى أخرى عند الإمام على (عليه السلام).

وإن الخطب لمقدمات الحرب تختلف في الأسلوب عن الخطب عند المواجهة العسكرية. ومن كلامه (عليه السلام) قال: (وَلَا تَسِرُّوا الْكُتَّابَ إِلَّا مِنْ لَدْنِ الصَّبَاحِ إِلَى الْمَسَاءِ إِلَّا عَلَى تَعْبُثَةٍ فَإِنْ دَهْمَكُمْ دَهْمٌ أَوْ غَشِّيَّكُمْ مَكْرُوهٌ كُنْتُمْ قَدْ تَقْدَمْتُمْ فِي التَّعْبُثِ... إِيَّا كُمَا أَنْ تَقَاتِلَا حَتَّى اقْدَمْ عَلَيْكُمَا أَلَا أَنْ تَبِدَّ، أَوْ يَأْتِي كُمَا امْرَى أَنْ شَاءَ اللَّهُ وَالسَّلَامُ) .<sup>٣٣</sup>

**سادساً:** تقسيم القطعات العسكرية: كان الإمام (عليه السلام) يقسم قطعاته العسكرية في المعارك التي يخوضها من قادة وجنده كلّاً بحسب امكاناته ومن معركه إلى أخرى تختلف، ففي معركه الجمل مثلاً قسم الإمام (عليه السلام) جيشه. وقاده هم: قائد الخيالة: عمار بن ياسر. وقائد الرجال: محمد بن أبي بكر. وقائد الساقفة: هند المرادي. وقائد المقدمة: عبد الله بن عباس. وقائد الميمنة: الإمام الحسن (عليه السلام). وقائد

**الميسرة:** الإمام الحسين (عليه السلام). وصاحب الرأية: محمد ابن الحنفية . وفي معركه النهروان كان قائد الميمنة: حجر بن عدى الكبدى. وقائد الميسرة: شبيث بن ربعى أو مغلن بن قيس الرياحى. وقائد الخيالة: أبو أيوب الأنبارى.

**وقائد الرجال:** أبو قتادة الأنصارى. وقائد أهل المدينة: قيس بن سعد بن عبادة الأنبارى .<sup>٣٤</sup>

**سابعاً:** الهجوم على موقع القيادة: من جملة ما أمر به الإمام (عليه السلام) جيشه بالهجوم على مركز القيادة في خططه، فهو يقول لجيشه: (وَعَصُّوا عَلَى النَّوَاجِدِ؛ فَإِنَّهُ أَنْبَى لِسَيُوفِ عَنِ الْهَامِ وَأَكْمَلُوا الْأَمَةَ، وَقَلَّلُوا السَّيُوفَ فِي أَعْمَادِهَا قَبْلَ سَلَّهَا، وَالْحَطُّوا الْخَرْرَ وَأَطْعَنُوا الشَّرَرَ، وَنَافَحُوا بِالظَّبَى وَصِلُّوا السَّيُوفَ بِالْحُطَّا... وَعَلَيْكُمْ بِهَذَا السَّوَادِ الْأَعْظَمِ وَالرَّوَاقِ الْمُطَّبِ) . السواد الأعظم هو جمهور الشام المحيط بمركز القيادة والمراد منه أن يكون الهجوم على وسط مركز القيادة؛ لأن ذلك يجعل في حسم المعركة.<sup>٣٥</sup>



ثامناً: استخدام الخدعة العسكرية والتمويه والمناورة . في باب جواز الخدعة في الحرب، روى عن عدی بن حاتم الطائي، وكان مع الإمام على (عليه السلام) في غزوه: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ فِي يَوْمِ النَّقَ�ةِ هُوَ وَمَعَاوِيَةَ بِصَفَّيْنِ وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ لِيُسْمِعَ أَصْحَابَهُ: (وَاللَّهُ لَا قَتَلَ مَعَاوِيَةَ وَأَصْحَابَهُ، ثُمَّ يَقُولُ فِي آخرَ قَوْلِهِ: إِنَّ شَاءَ اللَّهُ يَحْفَضُ بِهَا صَوْتَهُ، وَكُنْتُ قَرِيبًا مِنْهُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّكَ حَلَقْتَ عَلَى مَا فَعَلْتَ، ثُمَّ أَسْتَشِّتَ، فَمَا أَرَدْتَ بِذَلِكَ، فَقَالَ لِي: إِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ وَآنَا عَنْدَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ كَذُوبٍ فَأَرَدْتُ أَنْ أُحْرِضَ أَصْحَابَيِّ عَلَيْهِمْ كَيْلًا يَقْشُلُوا وَكَيْ يَطْعُمُوا فِيهِمْ فَأَفْقَهُمْ يَتَنَقَّعُ بِهَا بَعْدَ الْيَوْمِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ). إِنَّ الْمُسْلِمِينَ الْأَوَّلِينَ قَدْ أَدْرَكُوا أَهْمَى التَّخْطِيطِ لِإِدَارَةِ الْحَرْبِ وَخَدْعَةِ الْعَدُوِّ، وَكَانُوا مُسْتَنِينَ بِسَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) الَّذِي قَالَ لَهُمْ: (الْحَرْبُ خُدْعَةٌ). مَعَ مَلْحُوظَةِ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَسْتَدِعِي إِعْطَاءَ الْأَمَانَ لِلْعَدُوِّ ثُمَّ الْغَدَرُ بِهِ.

## المبحث الثاني: الآداب الأخلاقية في الحرب عند الإمام على (عليه السلام):

تتَمَلَّ واحدةً من النقاط الغيَّةَ بالدُّرُّوسِ في السياسةِ الْحَرْبِيَّةِ لِلنَّظَامِ الْعُلُوِّيِّ، بِمَوْضِعِ أَخْلَاقِ الْحَرْبِ؛ إِذْ يُمْكِنُ إِجْمَالُ أَصْوَلِ الْأَخْلَاقِ الْحَرْبِيَّةِ مِنَ الْمَنْظَارِ الْعُلُوِّيِّ، بِالنَّقَاطِ الْآتِيَّةِ:

1. **تجنب الحرب وعدم البدء بالقتال:** تأتى هذه السياسة لتوكيده على جنوح الإسلام العلوي إلى السلم ومناهضة التزعزع الْحَرْبِيَّةِ. ففي جميع الغزوات التي اندلعت في عهد الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) كان ينهى جيشه عن مبادأة القوم بالقتال، ويوصيهم بعدم مباشرة القتال حتى يبدأ العدو بذلك. وقد كتب الإمام على (عليه السلام) إلى مالك الأشتر قبل وقعة صفين: (إِيَّاكَ أَنْ تَبْدِأَ الْقَوْمَ بِقَتَالٍ إِلَّا أَنْ يَبْدُوكَ، حَتَّى تلقاهم، وَتَسْمَعُ مِنْهُمْ، وَلَا يَجْرِمَنَكَ شَتَّانَهُمْ عَلَى قَتالِهِمْ قَبْلَ دُعَائِهِمْ وَالْإِعْذَارِ إِلَيْهِمْ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةً). جعل الإمام (عليه السلام) من عملية إعطاء التبليغ أو الإعذار بالحرب من المبادئ القانونية الأساسية ضمن رؤيته لأخلاقيات الحرب؛ إذْ كان يهتم بموضع (الإعذار) والإعذار هو إيضاح الأمر لدى الخصم ليهلك من هلك عن بيته ويعيش من حي عن بيته. وقد كان الإمام (عليه السلام) حريصاً على تطبيق هذا المبدأ في الحروب التي خاض غمارها. وإذا ما اعترض من يقول إنَّ عملية الإعذار هذه نوع من المثالية قد تضليل مكاسب عنصر المبالغة، ولا سيما مع تطور وسائل الحرب واستراتيجية الضربة الأولى للخصم، يمكن الرد على ذلك بالقول: إنَّ رؤية الإمام (عليه السلام) للحرب هي ليست تحطيم الخصم أو قهر إرادته بقدر ما هي تقويم لذلك الخصم ومنع شره من أنْ يطال الآخرين، ومن ثمَّ فإنَّ تحقيق الكسب العسكري لا يكون على حساب المبادئ الرسالية التي تسعى الحرب إلى تحقيقها وتكتسب شرعيتها منها هذا من جهة. ومن جهة ثانية: فإنَّ الإمام (عليه السلام) أصر على معرفة الخصم كقيادة وأفراد لماذا يقاتلون وعلى ماذا تستحل دمائهم حتى

يحبهم أى تضليل أو اختلاط في المواقف والرؤى التي أوجدها قيادتهم السياسية والدينية؛ اذ يقول (عليه السلام): (وَإِنْ بَلَغْتُمُ الدُّعَوَةَ وَأَكَدْتُ الْحَجَّةَ عَلَيْهِمْ بِالدُّعَاءِ فَحَسْنٌ) .<sup>٤٢)</sup>

ومن جهة ثالثة فإنَّ تأكيد الإمام (عليه السلام) مسألة الإزار تأتي في سعيه نحو السلام إلى آخر لحظة فهو يرجو إذا آذنهم بالقتال أنْ يثبوا إلى الرشد ويرجعوا عن العصيان. ويقول (عليه السلام) في هذا المجال: (فَوَاللَّهِ مَا دَفَعْتُ الْحَرْبَ يَوْمًا، إِلَّا وَآتَنَا أَطْمَعَ أَنْ تَلْحَقَ بِي طَائِفَةٌ فَتَهْتَدِيَ إِلَيْيَ، وَتَعْشُ إِلَى ضُوْنِي، وَذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقْتَلَهَا عَلَى ضَلَالِهَا، وَإِنْ كَانَتْ تَبُوءُ بِآثَامَهَا) .<sup>٤٣)</sup>

**٢. إقامة الحجّة قبل بدء القتال:** بلغ من عناية الإمام (عليه السلام) بالتوعية وإنارة البصائر، والحرص على عدم سفك الدماء، أنه لم يكن يُضيّع أية فرصة تسنح له نهاية العدوّ بلْ كان يمارس الهدایة حتى في ساحة القتال وبين الجيшиين وهم على وشك الالتحام، ويُقيّم الحجّة مكرّراً على العدو. فعنـه (عليه السلام) قال: (إذا أتاكـم رـسـولـي فـفـرـقـوا وـانـصـرـفـوا إـلـى رـحـالـكـمـ أـعـفـعـنـكـمـ، وـأـصـفـحـعـنـ جـاهـلـكـمـ، وـأـحـفـظـقـاصـيـكـمـ، وـأـعـمـلـ فـيـكـمـ بـحـكـمـ الـكـتـابـ). فإنْ لم تفعـلـوا فـاسـتـعـدـوا لـقـدـومـ جـيـشـ جـمـ الفـرـسانـ، عـظـيمـ الـأـرـكـانـ - يـقـصـدـ لـمـ طـعـيـ وـعـصـيـ - فـتـطـحـنـوا كـطـحـنـ الرـحـاـ؛ فـمـنـ أـحـسـنـ فـلـنـسـفـهـ، وـمـنـ أـسـاءـ فـعـلـيـهـاـ، وـمـاـ رـبـكـ بـطـلـاـمـ لـلـعـيـدـ) .<sup>٤٤)</sup>

وكان (عليه السلام) يدعو من يقاتله قبل القتال إلى الرجوع عن ذلك، وهو مبدأ يرتكز إلى قاعدة واجب الدعاء إلى الإسلام قبل القتال، إلا لمن قوتل على الدعوة وعرفها، فعن الإمام أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام) بعثـي رسول الله (صـلـىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ) إلى الـيـمـنـ فقالـ: ((يـاـ عـلـيـ لـمـ تـقـاتـلـنـ أـحـدـاـ حـتـىـ تـدـعـهـ وـأـيـمـ اللـهـ لـأـنـ يـهـدـيـ اللـهـ عـلـيـ يـدـيـكـ رـجـلـ خـيـرـ لـكـ مـمـاـ طـلـعـتـ عـلـيـ الشـمـسـ)) .<sup>٤٥)</sup>

وغرّـتـ وـلـكـ وـلـائـهـ يـاـ عـلـيـ)). وروى عن الإمام علىـ (عليه السلام) أنه قالـ: (لـاـ يـغـرـ قـومـ حـتـىـ يـدـعـوـ) .<sup>٤٦)</sup> يعنيـ (عليه السلام) إذا لمـ تـكـنـ بـلـغـتـهـ الدـعـوـةـ، وـإـنـ بـلـغـتـهـ الدـعـوـةـ وـأـكـدـتـ الـحـجـةـ عـلـيـهـمـ بـالـدـعـاءـ فـحـسـنـ، وـإـنـ قـوـتـلـواـ قـبـلـ أـنـ يـدـعـوـاـ وـكـانـ الدـعـوـةـ قـدـ بـلـغـتـهـمـ فـلـاـ حـرـجـ، وـقـدـ أـغـارـ رـسـولـ اللهـ (صـلـىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ) عـلـيـ بـنـيـ الـمـصـطـلـقـ وـهـمـ غـائـرـوـنـ فـقـتـلـ مـقـاتـلـيـهـمـ وـسـبـيـ ذـارـيـهـمـ، وـلـمـ يـدـعـهـمـ فـيـ الـوـقـتـ، وـقـالـ أمـيرـ الـمـؤـمـنـيـنـ (عليـهـ السـلـامـ): (قـدـ عـلـمـ النـاسـ مـاـ يـدـعـونـ إـلـيـ) .<sup>٤٧)</sup>

**٣. الدعاء في أثناء القتال:** عندما يكون الجيش العلوي مستعداً للالتحام مع العدو، وبعد إقامة الحجّة وقبل الشروع بالقتال، يلـجـأـ الإمامـ (عليهـ السـلـامـ) إـلـىـ الدـعـاءـ وـذـكـرـ اللـهـ تـعـالـىـ لـكـيـ يـسـتـمـدـ الـعـونـ مـنـهـ، وـحتـىـ

يـكـونـ الـجـهـادـ مـقـدـمـةـ لـحـبـ اللـهـ تـعـالـىـ وـالـاقـرـابـ إـلـيـ أـكـثـرـ، وـوـسـيـلـةـ لـتـحـقـقـ الـأـهـدـافـ وـالـقـيـمـ الـإـنـسـانـيـةـ . فـعـنـ الإمامـ الصـادـقـ (عليـهـ السـلـامـ) قالـ: إـنـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـيـنـ (عليـهـ السـلـامـ) كـانـ إـذـ أـرـادـ الـقـتـالـ قـالـ هـذـهـ الدـعـوـاتـ: (اللـهـمـ إـنـكـ أـعـلـمـ سـيـلـاـ مـنـ سـلـكـ جـلـلـاـ فـيـ رـضـاـكـ وـنـدـبـتـ إـلـيـهـ أـوـلـاءـكـ وـجـعـلـتـهـ أـشـرـفـ سـلـكـ عـنـدـكـ تـوـبـاـ وـأـكـرـمـهـاـ لـدـيـكـ مـاـبـاـ وـأـحـبـهـاـ إـلـيـكـ مـسـلـكـاـ ثـمـ اـشـتـرـيـتـ فـيـهـ مـنـ الـمـؤـمـنـيـنـ أـنـفـسـهـمـ وـأـمـوـالـهـمـ بـأـنـ لـهـمـ الـجـنـةـ . . .)

فـأـجـعـلـنـيـ مـمـنـ اـشـتـرـيـ فـيـهـ مـنـكـ نـفـسـهـ ثـمـ وـقـيـ لـكـ بـيـسـيـعـهـ الـذـيـ بـأـعـكـ عـلـيـهـ غـيـرـ نـاـكـثـ وـلـاـ نـاقـضـ . . .) . وـمـنـ



دعا له (عليه السلام) إذا لقى العدو محارباً قال: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَفَضَّلُ الْقُلُوبُ وَمُدَّتُ الْأَعْنَاقُ، وَسَخَّنَتِ الْأَبْصَارُ وَنُقْلِتِ الْأَقْدَامُ وَأَنْهَيْتِ الْأَبْدَانُ، اللَّهُمَّ قَدْ صَرَحَ مَكُونُ الشَّتَّانِ، وَجَاءَتْ مَرَاجِلُ الْأَسْعَانِ، اللَّهُمَّ إِنَّا شَكُونَا إِلَيْكَ غَيْبَةَ نَبِيِّنَا، وَكَثِيرَةَ عَدُوِّنَا وَشَتَّتَتْ أَهْوَانِنَا، رَبَّنَا أَفْحَنَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ، وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ).<sup>٥٤</sup> كان الدعاء هو الطريق الأقرب إلى الله تعالى، ويعنى الإمام (عليه السلام) المقاتل بمعنيات هائلة من الثقة والاستعداد والاطمئنان، فلا يتهب أمام الكثرة العددية للعدو ما دام متصلًا بالقوة الحقيقة وما دام آخذا بالأسباب الموصلة لصاحب القوة وصاحب العون والمدد. فقد كان الإمام على (عليه السلام) لا يفارق الدعاء في المعركة، ويوجه جيشه إلى مصدر الحول والقوة والنصر بالله تعالى.

٤. **الشروع في القتال عند الزوال:** كان الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) يستحب أن يكون القتال عند الزوال بعد أن يصلى الظهرين؛ لأنَّه تفتح عندها أبواب السماء وتنزل الرحمة والنصر، وهو أقرب إلى الليل وأقل للقتل . ومن ثمَّ فهو أدعى إلى انتهاء القتال سريعاً، ويرجع الطالب، ويفلت المنهمز. فعن الإمام الصادق (عليه السلام) قال: (كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَا يُقَاتِلُ حَتَّى تَرْزُولَ الشَّمْسُ، وَيَقُولُ تُفَتَّحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَتُفَلَّ الْرَّحْمَةُ، وَتَنْزَلُ النَّصْرُ، وَيَقُولُ هُوَ أَقْرَبُ إِلَى اللَّيْلِ، وَأَجْدَرُ أَنْ يَقْلُ الْقَتْلُ، وَيَرْجِعَ الطَّالِبُ وَيُفْلِتَ الْمُهْمَزُ).<sup>٥٥</sup> إنَّ القواعد الإنسانية الأخلاقية في الإسلام تدعو إلى كراهة تبییت العدو، واستحباب الشروع في القتال عند الزوال، إلا إذا لزم ذلك ضرورة. فعن النعمان بن مقرن قال: شهدت مع رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فكان إذا لم يقاتل أول النهار انتظر حتى ترول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر .<sup>٥٦</sup>

٥. **عدم الدعوة إلى المبارزة:** في اتجاه ترسیخ سياسة مناهضة الترعة الحربية، كان الإمام (عليه السلام) ينھي المقاتلين معه عن الدعوة إلى المبارزة، أمَّا إذا دعا إليها العدو فلتزم إجابته. وقال الإمام لابنه الحسن (عليهما السلام): (لَا تَدْعُونَ إِلَى مَبَارَزَةٍ وَإِنْ دُعِيْتَ إِلَيْهَا فَأَجِبْ، فَإِنَّ الدَّاعِيَ إِلَيْهَا بَاعَ وَالْبَاغِيَ مَصْرُوْعٌ).<sup>٥٧</sup> نُفَرَ عن الدعوة إلى المبارزة بقياس كامل من الشكل الأول وهو قوله: فإنَّ الداعي، إلى قوله: مصروف. وبيانه أنَّ الدعاء إلى المبارزة خروج عن فضيلة الشجاعة إلى طرف الإفراط منها وهو التهور وهو بغي وعدوان؛ لأنَّه خروج عن فضيلة العدل في القوة الغضبية، وأمَّا أنَّ الباغي مصروف ففي غالب الأحوال. لاستعداده بغيه لذلك؛ لأنَّ المجازاة واجبة في الطبيعة . وقال ابن أبي الحميد: ما سمعنا أنه (عليه السلام) دعا إلى مبارزة فقط، وإنما كان يدعى إليها بعينه، أو يدعو من بيازه، فيخرج إليه فيقتله، دعا بنو ربيعة بن عبد بن شمس بنى هاشم إلى المبارزة يوم بدر، فخرج (عليه السلام)، فقتل الويلد واشرك هو وحمزة (عليه السلام) في قتل عتبة، ودعا طلحة بن أبي طلحة إلى المبارزة يوم أحد، فخرج إليه (عليه السلام) فقتله، ودعا مرحباً إلى المبارزة يوم خير فخرج إليه (عليه السلام) فقتله. فأمَّا الخرجَة التي خرجها يوم الخندق إلى عمرو بن عبد ود فإنها أجل من أنْ يقال جليلة، وأعظم من أنْ يقال عظيمة، وما هي إلا كما قال شيخنا أبو الهذيل ، وقد سأله سائل: أيما أعظم منزلة عند الله على أم أبو بكر؟ فقال: يا ابن أخي، والله لمبارزة على

عمرو يوم الخندق تعذر أعمال المهاجرين والأنصار وطاعاتهم كلها وتربى عليها فضلاً عن أبي بكر وحده

٥٢)

**٦. إسعاف الضعيف من جنده:** قال الإمام على (عليه السلام) لأصحابه في ساحة الحرب بصفتين: (وأي أمرٍ منكم أحَسَّ مِنْ نَفْسِهِ، رِبَاطَةَ جَانِشِ عِنْدَ الْقَاءِ، وَرَأَى مِنْ إِحْوَانِهِ فَشَّلَّا، فَلَيْدُبَّ عَنْ أَخِيهِ بِفَضْلِ نَجْدَتِهِ، الَّتِي فَضَلَّ بِهَا عَيْنَهُ، كَمَا يَدْبُبُ عَنْ نَفْسِهِ...).

يقول الإمام (عليه السلام) لجنوده كانوا في الحرب كنفس واحدة وجسم واحد يعاشر بعضكم بعضاً، ويذود عنه تماماً كما يذود المرء بيده عن عينيه، فإن كان أحدكم أقوى وأشجع من أخيه، ورآه في حاجة إلى نجاته فليس بغيره ويفتر إلى جنبه يدفع العدو عنه، ويقصد بذلك وجه الله تعالى؛ إذ أغناه عن معونة معين - فلو شاء الله لجعله مثله - في الحاجة إلى العون.

وعنه (عليه السلام) قال: (إذا رأيتم من إخوانكم في الحرب الرجل المجرور، أو من قد نُكِلَّ به، أو من قد طمع عدوكم فيه، فقووه بأنفسكم).

**٧. السرية والكتمان في الحرب:** قال الإمام على (عليه السلام): (أَلَا أَحْتَجِرْ دُونَكُمْ سِرَّاً إِلَّا فِي حَرْبٍ).

هذه العبارة المختصرة للإمام على (عليه السلام) والتي صرَّح بها إلى أمرائه من الجيش تلخص أهمية الكتمان في الحرب، وخطورة تسرب الأسرار إلى الجهة المعادية.

والإمام (عليه السلام) عندما يحتفظ لنفسه بعض الأمور التي لا يوح بها حتى إلى أقرب الناس من الصحابة إنما يلاحظ خطورة الوضع العسكري وحساسيته ولذلك يأخذ الحيطنة من تسرب بعض المعلومات إلى العدو؛ إذ لا يشك في أمر أصحابه الأوفياء، ولكنه قد يحمل وجود بعض المندسين في صفوف جيشه وهو أمر وارد في جميع الجيوش؛ إذ يعتمد على التجسس في تحصيل المعلومات المهمة حول قوَّة الجبهة المقابلة، وخططها، وأساليبها في القتال.

**٨. معاملة الأسرى:** كان الإمام (عليه السلام) يأمر جيشه بحسن السيرة مع الجيش المهزوم ويحثّهم على الرفق بالأسرى. وقد ورد في التاريخ في أحوال أئمَّة أهل البيت (عليهم السلام) أنهم كانوا يطعمون الأسرى من

نفس الطعام الذي كانوا يتناولونه . ومن وصيَّاه (عليه السلام) لمقاتليه: (فَلَا تَقْتُلُوْا مُدْبِرًا وَلَا تُصْبِيُوْا مُعُورًا) . وعن يزيد بن بلال قال: شهدت مع على يوم صفين، فكان إذا أتى بالأسير قال: (لن أقتلك صبراً،

إني أخاف الله رب العالمين). وكان يأخذ سلاحه، ويُحْلِفُهُ لِيُقاتله، ويُعْطِيهُ أربعة دراهم . وجاء في كتاب

أنساب الأشراف: كان في الخوارج أربعون جريحاً، فأمر على يادخالهم الكوفة ومداواتهم، ثم قال - لهم - (الحقوا بِأَيِّ الْبَلَادِ شَئْتُمْ) . وفي قصَّةَ أَخْذِ مَالِكَ الْأَشْتَرِ الْأَصْبَحِ بنِ ضَرَارٍ أَسِيرًا من غير قتال، فإنَّ

الإمام علياً (عليه السلام) كان ينهى عن قتل الأسير الكاف، فقال الأشر: إنْ كان في القتل فاقتله، وإنْ كنت فيه



بال الخيار فهبة لنا، قال (عليه السلام): (هو لك يا مالك فإذا أصبت أسرى أهل القبلة فلا تقتلهم، فإنَّ أسرى أهل القبلة لا يفادي ولا يقتل) <sup>٦٤</sup>. فقد رفض الإمام (عليه السلام) مفادة أسرى المسلمين كذلك بالمال. وعن الشعبي (ت ١٠٣هـ) قال: لما أسر على (عليه السلام) الأسرى يوم صفين فخلَّى سبيلهم أتوا معاوية، وقد كان عمرو بن العاص يقول لأسرى أسرهم معاوية: اقتلهم. فما شعروا إلا بأسراهم قد خلَّى سبيلهم على (عليه السلام)، فقال معاوية: يا عمرو، لو أطعنناك في هؤلاء الأسرى لوقعنا في قبض من الأمر. ألا ترى قد خلَّى سبيل أسرانا؟ فامر بتحلية من في يديه من أسرى على (عليه السلام). وقد كان على (عليه السلام) إذا أخذ أسرى من أهل الشام خلَّى سبيله إلا أنْ يكون قد قتل من أصحابه أحداً فيقتله به. فإذا خلَّى سبيله فإنْ عاد ثانية قتله ولم يخلَّ سبيله <sup>٦٥</sup>.

٩. عدم جواز قتل الشيوخ والنساء والأطفال والمجروحين في الحرب: يحرم الإسلام التعدي على غير المقاتلين من الشيوخ والنساء والأطفال والمعقدين والمجروحين في الحرب، فقد كان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، إذا أراد بيعث سرية دعاهم فأجلسهم بين يديه ثم يقول: ((لَا تَعُلُّوا، وَلَا تُمْتَلِّوا، وَلَا تَعْدُرُوا، وَلَا تَقْتُلُوا شَيْخاً فَانِي، وَلَا صَيْبَاءَ، وَلَا امْرَأَةَ، وَلَا تَقْطَعُوا شَجَرَأَ إِلَّا أَنْ تُضْطَرُوا إِلَيْهَا)) <sup>٦٦</sup>. وعن الإمام على (عليه السلام) أنه قال في هذا المجال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (لا تقتلوا في الحرب إلا من جرت عليه المواسى) <sup>٦٧</sup>. والمواسى: من بلغ الحلم من الكفار. وعن الإمام على (عليه السلام) يوصي جنده في

المعركة فقال: (وَلَا تُجْهِزُوا عَلَى جَرِيجٍ) <sup>٦٨</sup>. إنَّ الإسلام قد وضع قواعد إنسانية في التعامل مع الأعداء في الحرب، ومن هذه القواعد عدم جواز قتل الأصناف التي ذكرت؛ لأنَّه لم تقتصر الجرائم من الأعداء على المجروحين والأسرى؛ بل كانت تتعدي إلى النساء والأطفال والشيوخ؛ إمعاناً في الثأر للهزيمة وإسقاطاً للمعنىات، مع العلم أنَّ النساء ليس عليهنْ جناح حتى ولو سبَّنْ واعتدين، فلا يصح الرد عليهم فضلاً على المبادرة إلى إيهانهن وتعذيبهن، ولقد كان العرب يغزرون الرجل الذي يرفع يده على المرأة؛ بل يغزرون حتى أبناءه من بعده. وإلى هذا أشار الإمام (عليه السلام)؛ إذ قال: (وَلَا تَهِيجُوا النِّسَاءَ بَأْذَى وَإِنْ شَمَّنَ أَعْرَاضَكُمْ وَسَبَّنَ أَمْرَاءَكُمْ؛ فَإِنَّهُنَّ ضَمَّيْقَاتُ الْفَوَى وَالْأَقْسَى وَالْعَوْلَى، إِنْ كُنَّا لَنَّؤُمْ بِالْكَفَّ عَنْهُنَّ وَإِنَّهُنَّ لَمُشَرِّكَاتٌ وَإِنْ

كَانَ الرَّجُلُ لَيَتَأَوَّلُ الْمَرْأَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِالْفَهْرِ أَوِ الْهَرَوَةِ، فَيَغْرِيُهَا وَعَقِّهُ مِنْ بَعْدِهِ) <sup>٦٩</sup>. ولم يكن عموم المدنين البعيدين عن ساحة الحرب والتزال، بمعرض عن نتائج الحرب المروعة؛ بل كانت بعض الجيوش تصب جام غضبها ونقمتها عليهم لفقدانها بعض المواقع، أو لمقتل قائد من قوادها، أو لخسارتها الحرب، وكان الناس عليهم أنْ يدفعوا الضريبة على رغم من بعدهم عن ساحة الحرب.

١٠. عدم الإجهاز على من يدبر من الأعداء: ذكر ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) في تاريخه وسيرته نقلاً عن ابن هشام (ت ٢١٨هـ): لما اشتد القتال يوم أحد، جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت راية الأنصار، وأرسل إلى على أنْ قدم الراية. فقدم على وهو يقول: أنا أبو القسم. فناداه أبو سعد بن أبي طلحة، وهو



صاحب لواء المشركين: هل لك يا أبا القاسم في المبارزة من حاجة؟ قال: نعم. فبرزا بين الصفين، فاختلغا ضربتين، فصربيه على فصرعه، ثم انصرف ولم يجهز عليه. فقال له بعض أصحابه: أفلأ جهزت عليه؟ فقال: إنه استقبلني بعورته فعطفتني عليه الرحم وعرفت أنَّ الله قد قتله. وقد فعل ذلك على رضي الله عنه يوم صفين مع سر بن أبي أرطاة لما حمل عليه ليقتلته أبدى له عورته فرجع عنه. وكذلك فعل عمرو بن العاص حين حمل عليه على في بعض أيام صفين أبدى عن عورته فرجع على أيضاً. ففي ذلك يقول الحارث بن النضر السهمى: أفى كل يوم فارس غير منته وعورته وسط العجاجة باديه

يُكَفُّ لَهَا عَنْهُ عَلَى سَنَانِهِ وَيُضْحِكُ مِنْهَا فِي الْخَلَاءِ مَعَاوِيَةَ<sup>٧٩)</sup>

ولما أقبل عمرو إلى معاوية يضحكه، فقال له عمرو: ما يضحكك يا معاوية؟ قال: ضحكت والله من حملة أبي الحسن عليك وكشفك لسوء تكك، فو الله لقد وجدته هاشمياً منافياً بالتزال لا ينظر إلى عورات الرجال، فقال عمرو: والله يا معاوية لو بدا له من صفتتك ما بدا له - من - صفتني إذاً لأرجع قذالك وأيتمن عيالك ونهب مالك، فقال معاوية: لو كنت تحتمل المزاح مازحتك! فقال عمرو: ما أحملني للمزاح، ولكن إنْ كانَ رجُلَ لَقِيَ رجلاً فَصَدَ عَنْهُ وَلَا يَقْتَلَهُ أَقْطَرَتْ دَمًا، فقال معاوية: لا ولكن تعقب فضيحة وجبنا... فأنشأ معاوية يقول:

أَلَا لَهُ مِنْ هَفَوَاتِ عَمَرٍ يَعَاتِبِنِي عَلَى تَرْكِ الْبَرَازِ  
فَقَدْ لَاقَى أَبَا حَسْنٍ عَلَيْهِ فَآبَ الْوَالِئَيْ مَآبَ حَازِيَ<sup>٨٠)</sup>

ولو لم تبد عورته لأودي به شيخ يذلل كل نازى  
يظهر أنه ظهر أسلوب جديد استخدم في فن الحروب والهروب من الموت هو: كشف العورات ينجي من الهلكات.

**١١. عدم التمثيل بجثث القتلى:** حرص الإسلام حرصاً بالغاً على حرمة التكبيل والتمثيل بأجساد الموتى والقتلى، ولو كانوا محاربين أو مجرمين. وقد سار أمير المؤمنين على (عليه السلام) على نهج الإسلام بعد التمثيل بجثث القتلى امتثالاً لأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الذي قال: ((أَغْزُوْ وَلَا تَغْلُوْ وَلَا تَغْدِرُوْ  
وَلَا تُمَثِّلُوْ وَلَا تَقْتُلُوْ وَلَا تَرْكِيْدِيْا)).

ومن وصايا الإمام على (عليه السلام) لولديه الحسن والحسين (عليهم السلام)<sup>٨١)</sup>  
 قوله: إنِّي سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، يقول: ((إِيَّاَكُمْ وَالْمُثْلَةُ وَلَوْ بِالْكَلْبِ الْعَفُورِ)). إنَّ  
الإسلام لا يمثل بجثث القتلى؛ بل يدفنها لكي لا تبقى على وجه الأرض كما فعل رسول الله (صلى الله عليه  
وآله وسلم) مع قتلى قريش بعد معركة بدر، ولذا لا يجوز التمثيل بالمقتولين من الأعداء.

**١٢. النهي عن إلقاء السم في بلاد العدو:** مبدأ عدم إلقاء السم في الماء أو الطعام في بلاد الأعداء أخذه الإمام على (عليه السلام) من نهى الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم)، الذي أكد عدم إلقاء السم في بلاد المشركين؛ لأنَّ الحرب في الإسلام لا تسم بروح عدائية ظالمة همها الوحيد التكبيل بالعدو، والإضرار غير المشروع به وبال المدنيين العزل. وبناءً عليه جاءت النصوص الشرعية ونهت عن الأساليب الهمجية، كالإلقاء



السم في الماء أو الطعام في بلاد العدو، وإرسال النار عليهم. فعن الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) أنه قال: (قال أمير المؤمنين على (عليه السلام): نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، أَنْ يُلْقَى السَّمُّ فِي بَلَادِ الْمُشْرِكِينَ) <sup>٧٧</sup>.

**١٣. النهي عن قطع الشجر وقتل الحيوانات:** ورد عن الإمام على (عليه السلام) أنه قال: (إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَطْعِ الشَّجَرِ الْمَشْمَرِ أَوْ حَرْفَهُ - يَعْنِي فِي دَارِ الْحَرْبِ وَغَيْرِهَا - إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنَ الصَّالِحِ لِلْمُسْلِمِينَ) ، فقد قال الله عز وجل: (مَا قَلَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا فَإِنَّمَا عَلَى أَصْوْلِهَا فَيَأْذِنَ اللَّهُ وَلَيُخِزِّنَ الْفَاسِقِينَ) <sup>٧٨</sup>.

وقد ورد أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) كان حين يرسل سرية، يوصيهم بأن لا يقطعوا شجرا إلا أن يضطروا إليها <sup>٧٩</sup>. وفي باب النهي عن قتل الحيوانات إلا المؤذى عن ابن عباس قال نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ((عن قتل كل ذي روح إلا أن يؤذى)) <sup>٨٠</sup>.

وبهذه التعاليم المسالمة والرحيمة بالشجر والحيوان يربى النبي والإمام (عليهم السلام) أتباعهم على الهدفية النافعة غير العيشية، ويصنعوا من أحدهم مخلوقاً رفوقاً رحيمًا يرقى بكل شيء.

**١٤. النهي عن عدم منع الماء عن العدو:** وهو من أروع المبادئ الأخلاقية في الحرب عند الإمام على (عليه السلام)، ففي معركة صفين غالب معاوية وجشه على ماء الفرات ومنع جيش أمير المؤمنين على (عليه السلام) من الماء، فلما سمع الإمام ذلك قال: (قاتلواهم على الماء) . فقاتلواهم حتى خلوا بينهم وبين الماء وصار في أيدي أصحاب الإمام (عليه السلام) ، فلم يمنعه (عليه السلام) عن أعدائه قاتلاً لجشه: (خذوا من الماء حاجتكم وخلوا عنهم فإن الله نصركم بغيهم وظلمهم) <sup>٨١</sup>.

**١٥. حفظ الكيان المعنوي للأعداء وعدم الشتم:** إن مبدأ انصاف الخصم كان منطق الإمام على (عليه السلام) في حفظ الكيان المعنوي للأعداء وعدم اللجوء إلى طعن الخصوم أو تسفيتهم دينياً وأخلاقياً؛ لذلك منع الإمام (عليه السلام) بعض أفراد جشه من شتم ولعن جيش معاوية في أثناء حرب صفين، فقالوا: (يا أمير المؤمنين ألسنا محقين؟ قال: بل، قالا: أو ليسوا مبطلين؟ قال: بل)، قالا: فلم منعتنا من شتمهم؟ قال: كرهت لكم أن تكونوا لعاني شتامين تشتمون وتتبرؤون، لكن لو وصفتم مساوئ أعمالهم فقلتم: من سيرتهم كذا وكذا، ومن عملهم كذا وكذا، كان أصوب في القول وأبلغ في العذر، ولو قلت مكان لعنكم إياهم وبراءتكم منهم: اللهم أحقن دماءنا ودماءهم. وأصلح ذات بیننا وبينهم واهدهم من ضلالتهم حتى يعرف الحق منهم من جهله ويرعوي عن الغى والعدوان من لهج به، كان هذا أحب إلى وخيراً لكم) <sup>٨٢</sup>.

لقد أنصف الإمام (عليه السلام) أعدائه ولم يسع إلى التقليل من شأنهم رافضاً أسلوب تحطيم الكيان المعنوي للخصم بغير وجه حق، فحين سأله أحد الجمل المقاتلين له: (أمسركون هم؟؟؟) فقال: من الشرك فروا.



فقالوا: ألم تأذن لهم؟! فقال: إنَّ المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً. قيل: فما هم يا أمير المؤمنين؟! قال: إخواننا

<sup>٨٥</sup> بغو علينا، فقاتلناهم بغيرهم علينا . وقد مدح الإمام (عليه السلام) بعض من قاتله بما يستحقونه فجئ نظر إلى سيف الزبیر - بعد مقتله في أحداث معركة الجمل - قال: (إنَّ هذا السيف طالما فرج به صاحبه الكرب

<sup>٨٦</sup> عن وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) . كان الإمام (عليه السلام) وهو بطل الانتصار في معركة الجمل حزيناً، رفيعاً في حزنه لم يحترق الذين قاتلواه؛ بل حزن من أجلهم، وبكى أحر البكاء، وظل يرثي قتلاهم، وينشر من أمجادهم على الناس ما اتاحه وقته القصير، ولم يبخس حق قتلاه فلم يلتجأ إلى التكثير والشماتة؛ بل كان منصفاً فوق حدود التصور.

**١٦. الصلح مع الأعداء:** إنَّ القبول بالدعوة إلى الصلح والسلم هي نابعة من حب الإمام (عليه السلام) إلى الحق والعدالة فهو محب للسلم كاره للقتال، إلا إذا كان القتال ضرورة واجبة مفروض عليه. وحبه للسلم إنما كان نتيجةً منطقيةً محترمةً لمعنى المجتمع لديه ولما قاده إلى العقل والتجربة من إدراكه هول الحروب ومقدار ما تسيء إلى الغالب والمغلوب بين المتقاتلين.

فإليام (علىَ عليه السلام) أوصى بالصلح مع الأعداء وذلك لوجود مصالح كثيرة فيه، لكنه أوصى أيضاً بالحذر من العدو عند الصلح، وقد كتب (عليه السلام) عهداً إلى واليه على مصر مالك الأشتر قال فيه: (إِنَّ تَدْفَعَنَّ صَلْحًا دَعَاكَ إِلَيْهِ عَدُوُكَ وَلَهُ فِيهِ رِضًا، فَإِنَّ فِي الصلح دَعَةً لِجُنُودِكَ، وَرَاحَةً مِنْ هُمُومِكَ وَأَمْنًا لِيَلَادِكَ) . بين الإمام على (عليه السلام) سلاماً عقود الصلح التي تبرمها الدولة الإسلامية؛ إذ لا يكون فيها

إدغال ولا مداشة ولا خداع، وليس فيها علل، أى الأحداث المفسدة لها، وهي كناية عن أحكام عقد المعاهدات وعقود الصلح، والابتعاد عن لحن القول والمواراة في الأمان والمهود، لكي يكون كل شيء

<sup>٨٧</sup> واضحاً وصريحاً من دون لبس وخداع وتديس .

**١٧. حماية الحصانة السياسية لرسول العدو:** تتمثل واحدة من مبادئ السياسة الدولية للإسلام بمبدأ الحصانة السياسية لممثلي البلدان الأجنبية، ولرسول العدو أيضاً. فقد كان الإمام على (عليه السلام) يحثّ جيشه على التزام هذا النهج بشكل جدي، ويدعوهم إلى التثبت في الموارد المشكوكه، فإذا ما أدعى إنسان أنه من رسّل العدو، لا توسيع مواجهته قبل إنجاز التحريات الكافية. قال الإمام على (عليه السلام): (إِنْ ظَفَرْتُمْ بِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ فَزِعْمُ أَنَّهُ رَسُولٌ إِلَيْكُمْ؛ فَإِنْ عُرِفَ ذَلِكَ مِنْهُ وَجَاءَ بِمَا يَدْلِلُ عَلَيْهِ، فَلَا سَبِيلٌ لَكُمْ عَلَيْهِ حَتَّى

<sup>٨٨</sup> يُبلغ رسالاته ويرجع إلى أصحابه، وإنْ لَمْ تجذوا علَى قوْلِه دَلِيلًا فَلَا تَقْبِلُوا مِنْهُ) . وبولى الإمام (عليه السلام) الرسل والمبوعين اهتماماً خاصاً؛ إذ يدعوا إلى صيانة سلامتهم الشخصية بغض النظر عن ما يحملونه من رسائل أو شروط من العدو؛ إذ جاءه (عليه السلام) رسول من معاوية فقال له ما وراءك؟ قال آمن، قال (عليه

<sup>٩٠</sup> السلام): (نعم إنَّ الرسل آمنة لا تقتل) .



**المبحث الثالث: أصول النظم السياسية الأمنية للإمام (عليه السلام):  
تتمثل أصول النظم السياسية الأمنية للإمام (عليه السلام) بما يأتى:**

١. **تأسيس نظام أمنى فاعل:** على الرغم من أنَّ التاريخ لا يسجل وجود مؤسسة مستقلة في حكومة الإمام (عليه السلام) يعنوان أنها مؤسسة أمنية، إلا أنَّ ملاحظة النصوص المترفة ذات الصلة بالمهام الأمنية، وتأمل الأعمال التي كان يقدم عليها الإمام (عليه السلام) بالاستناد إلى ما يجتمع لديه من أخبار سرية، كلَّ ذلك يحكي وجود تظيمات في حكمته وظيفتها جمع الأخبار التي تصل بالأمن الداخلى، والاستخارات العسكرية، وما له صلة بعمل الولاة والأمراء. لكن ليس في أيدينا معلومات تفصيلية عن تلك التنظيمات، التي من الممكن أنها كانت تؤكّف مؤسسة واحدة أو عدة مؤسسات أمنيةٍ . ولا يخفى أنَّ حفظ النظام والدولة الحقة العادلة يتوقف على دفع التحرّكات الداخلية المخالفة وتفریق الجموع المعادية، وإلّا خيف على الدولة والأمة أنَّ تفاجأً مواجهة قوى متجمعة معاندة ضدّها فتفشلان وتسقط الدولة وتتحمل الأمة خسارات كثيرة في الأموال والنفوس، ومن الواضح أنَّ ذلك يتوقف على المراقبة الصحيحة لتحركات أهل الريب والطابور الخامس وتجمّعاتهم السرية بالاستخبارات الدقيقة والعيون البصيرة المحدقة.<sup>٤١</sup>

فكان هناك عيون استخبارية للإمام (عليه السلام)، وقد رکز في بعض كتبه على هذه الناحية، فمن كتاب له إلى عماله قال: (بسم الله الرحمن الرحيم. من عبد الله على أمير المؤمنين إلى من قرأ كتابي هذا من العمال، أما بعد: فان رجالاً لنا عندهم بيعة خرجوا هرابةً فنظّهم وجّهوا نحو بلاد البصرة، فسأل عنهم أهل بلادك،

وأجعل عليهم العيون في كل ناحية من أرضك، ثم اكتب إلى بما ينتهي إليك عنهم، والسلام) . وقال ابن أعثم (ت ٣١٤هـ): " وقد كان مع معاویة رجل من حمير يقال له: الحصين بن مالك، وكان يكتب على بن أبي طالب رضي الله عنه ويدله على عورات معاویة " .<sup>٤٢</sup>

الفرق بين جاسوس العدو وجاسوس المسلمين: أنَّ الأول يقوى جانب الكفر والفساد، والثاني يقوى نظام الحق والعدل، فيجب دفع شرّ الأول وتفويه الثاني. وقد حكى عن نابليون أنه قال: " رجل واحد ذكي من الاستخبارات خير من ألف مقاتل في ميدان الحرب " .<sup>٤٣</sup>

وقد عرفت في خلافة الإمام على (عليه السلام) وظيفة صاحب الشرطة الذي يشرف على جهاز الشرطة والأفراد، واستحدثت مؤسسة السجن لحبس الجناة والمخالفين .<sup>٤٤</sup>

٢. **أهمية الأمن وحفظ النظام:** المقصود بحفظ الأمن الاستعداد الدائم لقتال العدو الخارجي والداخلي. يقول الإمام على (عليه السلام): (لابد للناس من أمير بر أو فاجر؛ يعمل في إمرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، ويلغى الله فيها الأجل، ويُجمع به الفيء، ويقاتل به العدو، وتومن به السبل، ويؤخذ به للضعف من القوى؛ حتى يستريح بر، ويُستراح من فاجر) . وقال (عليه السلام): (شَّرَّ الْبَلَادِ بَلْدٌ لَا أَمْنٌ فِيهِ، وَلَا

٤٧) خصب) . وعنه (عليه السلام) قال: (شُرُّ الأوطانِ ما لمْ يَأْمَنْ فِي الْفُطَانِ) . الفُطَانُ: الناسُ المقيمينُ فِي الْبَلَدِ.

وعنه (عليه السلام) قال: (اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّمِّي يَكُنْ مَا كَانَ مِنَّا تَنَافَسًا فِي سُلْطَانٍ وَلَا تَنَاسَسًا مِنْ قُضْوِلِ الْحُطَامِ . وَلَكِنْ لَرِيَ الْمَعَالِمَ مِنْ دِينِكَ؛ وَنُظْهِرِ الْأَصْلَاحَ فِي بِلَادِكَ؛ وَيَأْمَنَ الْمَظْلُومُونَ مِنْ عِبَادِكَ) . إنَّ الْإِصْلَاحَ فِي نَظَرِ الْإِمَامِ (عليه السلام) بِكُلِّ جُوانِبِهِ هُوَ أَنْ يَأْمَنَ الْمَظْلُومَ عَلَى نَفْسِهِ وَحْرِيَتِهِ، وَمَالِهِ وَمَكَاسِبِهِ، وَلَا يَخْشَى الطَّغَاءِ وَالْمُسْتَغْلِينَ . وَلَا تَخْتَصُ حَدُودُ اللَّهِ سَبِّحَهُ بِجَلَدِ الزَّانِي وَقَطْعُ السَّارِقِ؛ بَلْ تَشْمَلُ كُلَّ مُحَظَّرِ، وَأَكْبَرِ الْمُحَظَّرَاتِ السِّيَطَرَةَ عَلَى الْعِبَادِ، وَحَفْظَ الْأَمْنِ وَالنَّظَامِ، وَإِشَاعَةِ الْفَسَادِ، وَالْتَّحْكِمِ بِالْأَمْوَالِ وَالْمَقْدِرَاتِ، وَتَرْوِيعِ الْآمِنِينِ، وَاسْتِغْلَالِ الْمَعْدِمِينِ، وَتَضْلِيلِ الْبَسْطَاءِ بِالْتَّمْوِيَّةِ وَالْدَّعَائِيَّاتِ الْكَاذِبَةِ، وَاتِّهَامِ الْأَحْرَارِ زُورًا وَبَهْتَانًا . وَعَنْهُ (عليه السلام) قال: (رَفَاهِيَّةُ الْعِيشِ فِي الْأَمْنِ) . وَقَالَ: (نَعْمَتَانِ مجْهُولَتَانِ: الصَّحَّةُ وَالْأَمْانُ) .

إنَّ النَّعْمَ الْمُتَكَرِّرَ يَقُلُّ وَقَعْدَهَا وَيَهُونُ خَطْبَهَا فَيُقَيِّنُ شَكْرَهَا مَغْفُلًا عَنْهُ، وَفِي الْمُشَهُورِ نَعْمَتَانِ مجْهُولَتَانِ: الصَّحَّةُ وَالْأَمْانُ، فَإِذَا سَلَبْتَ تَبَيْنَ فَقْدَهَا، فَلَوْ أُعِيدَتْ اسْتَعْظَمْتَ وَشَكَرْتَ، وَمِنْ ثُمَّةِ تَرَى الْبَصِيرُ لَا يَشْكُرُ نَعْمَةَ الْبَصَرِ حَتَّى إِذَا أَصَبَّتْ عَيْنَهُ فَعَنْدَ ذَلِكَ لَوْ أُعِيدَتْ عَلَيْهِ عَرْفَهَا نَعْمَةً وَشَكْرَهَا، وَكَذَا النَّسِيمُ الْطَّيْبُ الَّذِي بِهِ قَوْمُ الْحَيَاةِ، وَالْتَّنَفُّسُ لَا يَعْدُ نَعْمَةً إِلَّا بَعْدِ الْابْتِلَاءِ بِمَخْنَقَةٍ يُشَرِّفُ فِيهَا عَلَى الْهَلَاكَةِ، فَعَنْدَ ذَلِكَ يَعْرُفُ قَدْرُ تَلْكَ النَّعْمَةِ وَالْقِيَامِ بِوَاجِبِ شَكْرِهَا.

٣. إِزَالَةُ التَّوْتُرِ وَالْحَذَرِ مِنَ الْعُدُوِّ وَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ: إنَّ تَأْمَلَ تَوْجِيهَاتِ الْإِمَامِ (عليه السلام) فِي مَجَالِ استِصْلَاحِ الْأَعْدَاءِ وَتَبْدِيلِهِمْ إِلَى أَصْدِقَاءِ، وَاعْتِمَادِهِ مِبْدَا السَّلَامِ الْحَذَرِ مِنَ الْأَعْدَاءِ، كُلَّ ذَلِكَ يَدْلِلُ التَّزَامَ الْإِمَامِ (عليه السلام) سِيَاسَةً إِزَالَةِ التَّوْتُرِ مِنْ أَجْلِ تَرْسِيَّخِ الْأَمْنِ الدَّاخِلِيِّ لِلْمُجَمَّعِ الْإِسْلَامِيِّ . وَإِلَى جَوَارِ سِيَاسَةِ إِزَالَةِ التَّوْتُرِ كَانَ الْإِمَامُ (عليه السلام) يُوصِيَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يَرْتَقُوا مِنَ الْعُدُوِّ الْخَيْرِ، وَلَا يَتَوَقَّعُوا مِنْهُ النَّصِيحَةَ، وَكَانَ يَدْعُوْهُمْ إِلَى عَدْمِ الْاِسْتِهَانَةِ بِالْأَعْدَاءِ وَاسْتِصْغَارِ شَأْنِهِمْ، وَيَحْثُّهُمْ عَلَى التَّزَامِ جَانِبِ الْحَذَرِ لَأَسِيمَا فِي مُقَابِلِ الْأَعْدَاءِ الَّذِينَ لَا يَجْهَرُونَ بِعَدَاهِمْ، وَأَنْ يَتَحَمِّلُوْنَ الْفَرَصَةَ الْمَوَاتِيَّةَ لِمَوَاجِهَتِهِمْ .

كتَبَ الْإِمَامُ (عليه السلام) إِلَى مَالِكَ الْأَشْتَرِ لِمَا وَلَاهُ مَصْرُ: (وَلَكِنَّ الْحَذَرَ كُلُّ الْحَذَرِ مِنْ عُدُوِّكَ بَعْدَ صَلْحَهُ؛ فَإِنَّ الْعَدُوَّ رَبِّمَا فَارَبَ لِيَتَّقَلَّ فَخُدُّ بِالْحَزْمِ، وَأَنَّهُمْ فِي ذَلِكَ حُسْنَ الظُّنُونِ، إِنَّ عَقْدَتْ يَنِكَ وَبَيْنَ عَدُوِّكَ عُدْدَةً، أَوْ أَلْبَسَتْهُ مِنْكَ دَمَّةً، فَعُطِّلَ عَهْدَكَ بِالْوَفَاءِ وَارْعَ دَمَّتَكَ بِالْأَمَانَةِ) . يَقُولُ الْإِمَامُ (عليه السلام) لِمَالِكَ: لَا تَثْقِي وَتَغْيِيرُ بَعْدَكَ لِمَجْرِدِ حَصْولِ الْوَفَاقِ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ، إِنَّ كَانَ الشَّرْوَطُ صَالِحَةً وَمَرْضِيَّةً، فَإِنَّ الظَّالِمَ الطَّامِعَ يَتَرَقَّبُ الْفَرَصَ لِلْوَثُوبِ وَالنَّكْثِ بِالْعَهْدِ، فَاجْعَلْ عِنْكَ عَلِيهِ، وَاحْتَرِزْ مَا يَجُوزُ وَقُوَّهُ مِنْهُ، وَعَامِلْهُ بِالْحَفْظِ شَأْنَ الْحَازِمِ الْحَكِيمِ . (إِنَّ عَقْدَتْ يَنِكَ وَبَيْنَ عَدُوِّكَ عَقْدَةً) . إِنَّ سَبِقَ أَنْ قَطَعْتَ عَلَى نَفْسِكَ عَهْدًا فَقَدْ صَارَ وَثَاقَهُ فِي عَنْقِكَ، وَلَا مَنَاصَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا بِالْوَفَاءِ .



ويلح الإمام (عليه السلام) إلى العلاقات التي تنشئها المعاهدات، سواءً أكان في زمن السلم أم الحرب، فكان:

<sup>١٠٥</sup> مبدئه: (أوفوا إذا عاهدتُم) . وعد الإمام (عليه السلام) المراحل السينية في حياة الأمة هي تلك التي تخان بها العهود، ويرفض أسلوب الكذب والخداع والمراوغة؛ إذ يقول: (إِنَّ الْوَفَاءَ تَوَمُ الصَّدْقِ وَلَا أَعْلَمُ جَهَةً أَوْقَى

<sup>١٠٤</sup> منه) .

٤. الامتناع عن سياسة الرعب واتباع سياسة العفو والتسامح: امتنع الإمام (عليه السلام) تماماً عن استخدام سياسة إثارة الرعب والخوف، والرکون إلى وسائل القسوة غير القانونية، في مواجهة العناصر المناوئة للأمن. ولم يلتجأ أبداً إلى مبدأ إنزال العقوبة بالمتهمين والذين تحوم حولهم الشبهات في تعكير الجو العام، قبل وقوع الجرم. وسعى حيثاً نحو الحد من شرور الحرب وآثارها السلبية رافضاً مبدأ استخدام القسوة والانتقام في الحروب؛ إذ يقول: (أَقْبَحُ أَفْعَالِ الْمُقْتَدِرِ الْأَنْتَقَامَ) . وبحذر(عليه السلام) من العواقب النفسية

<sup>١٠٦</sup> والسياسية لهذا النمط من السلوك؛ إذ يقول: (لَا سُوَدَّدَ مَعَ الْأَنْتَقَامِ) . وبدلأ من ذلك يقدم الإمام (عليه السلام) العفو والتسامح في التعامل مع الخصوم؛ إذ يقول: (إِذَا قَدَرْتَ عَلَى عَدُوكَ، فَاجْعَلِ الْعَوْنَاهُ عَنْهُ سُكْرًا لِلْمُقْدَرَةِ

<sup>١٠٧</sup> عَلَيْهِ) . ولم يتخل الإمام (عليه السلام) عن مبدئه بتعزيز سياسة العفو مع الخصوم حتى حين كان على فراش الشهادة؛ إذ قال عن قاتله: (إِنْ أَبْقَيْتَنَا وَلَيْ دَمِيْ، وَإِنْ أَفْنَيْتَنَا مِعَادِيْ، وَإِنْ أَعْفَفْتَنَا لِقُرْبَهُ وَهُوَ لَكُمْ حَسَنَةً، فَاعْفُوْ) . (أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَعْفُرَ اللَّهُ لَكُمْ) .

٥. مبدأ تطبيق القانون في مواجهة المجرمين: لم يمنع النظام العلوي للجوء إلى ممارسة التعذيب في مواجهة المتهمين والمظنونين وحسب؛ بل منع من تعذيب المجرمين أيضاً؛ إذ لم يكن من حق إنسان أن يهين مجرماً. فإذا ما ثبت الجرم في المحكمة ينفي بال مجرم القانون الإلهي، وإذا حصل أحياناً وأن تخطى منفذ الحكم دائرة العقوبة المنصوصة عمداً أو سهواً يتزل به القصاص، كما وقع لقبر عندما زاد في جلد مجرم

<sup>١١٢</sup> ثلاثة سياط، فما كان من المجرم إلا أن اقتصه بها . إنَّ سمو الإمام (عليه السلام) النفسي وحسه الإنساني قد أثر بشكل جلي على تبنيه منهج العفو والسامح حتى مع الأعداء المحاربين والمجرمين، فهو بخلقه وطبعه يصفح عن قاتله؛ إذ يقول لابنه الحسن (عليه السلام): (يَا بَنِي عَبْدَ الْمُطَّلَبِ، لَا تَلْتَمِسْكُمْ تَحْوُضُونَ دَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ حَوْضًا، تَقُولُونَ قُتْلَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، لَأَلَا كَأَقْتَلَنَّ بِي إِلَّا قَاتَلَيِ، أَنْطَرُوا إِذَا أَنَا مَتُّ مِنْ ضَرَبِهِ هَذِهِ،

<sup>١١٣</sup> فَاضْرِبُوهُ ضَرَبَةً بِضَرَبَةٍ، وَلَا تُتَشَّلُوا بِالرَّجُلِ) . وقد أمر الإمام (عليه السلام) ابنه الحسن (عليه السلام) بمعاملة عبد الرحمن بن ملجم، ضاربه وقاتلته، بالرأفة والإحسان إليه، والاهتمام بصحته وتغذيته؛ إذ أوصاه: (بِحَقِّي عَلَيْكَ يَا بْنِي، إِلَّا مَا طَبِيتَ مَطْعَمَهُ وَمَشْرِبَهُ، وَأَرْفَقْتَهُ إِلَى حِينِ مَوْتِي، وَتَعْلَمْتَهُ مَمَّا تَأَكَلَ وَتَسْقَيْهُ مَمَّا تَشَرَّبَ،

<sup>١١٤</sup> حَتَّى تَكُونَ أَكْرَمَ مِنْهُ) .

٦. سياساته مع المعارضين: كان الإمام (عليه السلام) يلْجأ إلى مبدأ العمل بالمداراة مع المعارضين السياسيين والعسكريين ما لم يصلوا إلى تخوم الفساد والتآمر الأمني، وهو يؤمن أنَّ سياسة الرفق بالمعارضين ومداراتهم تُخفّف من غلوائهم وتحلُّ مخالفتهم. فالإمام (عليه السلام) لم يعمد إلى مواجهة الخوارج ما داموا لم يرتكبوا قتلاً، ولم يُخْلُوا بأمن المجتمع الإسلامي ولم يجرؤوا إلى الخطأ؛ بل تحمل سبابهم وتجرّبهم، ولم يقطع عنهم حتى عطاءهم من بيت المال! أمّا في التعامل مع المتأمرين ضدَّ الأمن العام فقد كان الإمام (عليه السلام) يختار الحُكم بما يناسب سعة المؤامرة وعمقها. فقد كان ينفي المتأمرين حيناً، ويحبّهم حيناً

آخر، وقد يلْجأ إلى المواجهة العسكرية والقوَّة كحلٌّ<sup>١١٥</sup>. فكان الإمام على (عليه السلام) يتعامل مع مفهوم المعارضَة بصفة حالَةٍ طبيعية ضروريَّة في المجتمع الإسلامي من منطلق إنساني بحثٍ فحص على محاورتهم وبحث أسباب معارضتهم له مع تأمين الحماية الكاملة لهم ولأسرهم، فتحن نرى تعامله مع معارضيه في حرب الجمل وحرب الخوارج؛ إذ كان يذهب مع وفد من الصحابة أمثال عبد الله بن عباس أو مع مالك الأشتر أو غيرهم لفض النزاع والوصول إلى حل يضمن لهم ممارسة حياتهم الطبيعية داخل مجتمعهم، فنرى ذلك في حرب الجمل عندما أراد الإمام (عليه السلام) قتالهم قال لطحمة عندما كان يريد قتاله: (أولم تباعني يا أبا محمد طائعاً غير مكره؟ قال طحمة: بايْنَكَ والسيف في عنقي. قال ألم تعلم أنَّي ما أكرهت أحداً على البيعة

ولو كنت مكرهاً أحداً لأكرهت سعداً وابن عمر ومحمد بن مسلمة أبوا البيعة واعتزلوا فتركتهم)<sup>١١٦</sup>. النص هنا يوضح أنَّ الإمام (عليه السلام) كان لا يسلب من أحد إرادته أو موطنه أو عطاءه على الرغم من معارضته له وعدم الرضا بحكمته وهذا يدل على أنَّ حكمته كانت حكمةٌ شعيبةٌ منطقيةٌ من آراء الأغلبية بالحكومة

وأنَّه يتعامل بما نسميه اليوم بالديموقراطية، فحكومته كانت على طرفٍ نقيس من الحكومات التي سبقته .<sup>١١٧</sup>

### الخاتمة:

الموضوع الذي كنا بصدده يكتسب طابعاً فنياً عسكرياً بحثاً، فقد تبعنا فيه مقاطع من توجيهات الإمام (عليه السلام) وممارساته الميدانية كقائد فذ كان قد أدى دوراً كبيراً في تثبيت أركان الإسلام. وقد لخلص البحث إلى ما يأتي:

١. أُوجِدَ (عليه السلام) من النظم العسكريَّة وفنون الحرب وسلمها من الفنون ما لم يسبقه أحد.
٢. يتطلب التخطيط للحرب وتنفيذها من القادة أنْ يأخذوا بالحسبان المبادئ التي رسم خطوطها الإمام على (عليه السلام) من أخلاق ونبيل حتى مع العدو لتكون آلية عملية في العمليات العسكريَّة التي لا مثيل لها؛ لأنَّ الإمام (عليه السلام) كان محبًا للسلم كارهاً للقتال، لكن مجمل الحروب التي خاضها في خلافته كانت قد فرضت عليه.
٣. في الجانب العسكري تربط عوامل عدَّة وتشابك لتقدير نتيجة الحرب، والعلم العسكري يفرض أنَّ القوة أو العدَّة تحتاج إلى تخطيط، والتخطيط يحتاج إلى قادة ميدانيين، ويضع إلى جانب ذلك كله العنصر



المعنوى كشرط ضروري ملائم لكل مراحل المعركة وقبلها، وإلى هذه الصورة تبرز الحاجة إلى التدقيق في كيفية خلق الاستعداد لدى المقاتل لكي يخوض المعركة بصرامة واستبسال وهذا ما قام به الإمام على (عليه السلام) في هذا الجانب.

٤. حرص الإمام على (عليه السلام) على انتخاب الصالحين ولاسيما إذا تعلق الأمر بالقادة والأمراء، وكانت توصياته تؤكد هذا الجانب المهم.

٥. سعى الإمام (عليه السلام) حيثًا نحو الحد من شرور الحرب وآثارها السلبية، رافضًا مبدأ استخدام القسوة والانتقام في الحروب، وبدلًا من ذلك يقدم العفو والتسامح في التعامل مع الخصوم، ولم يكن هذا الأسلوب موجودًا سابقًا في الصراعات العسكرية بين الإمبراطوريات المتنازعة قبل الإسلام وبعده.

#### الهوامش:

١. ينظر: الريشهري، موسوعة الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، ٤٣.
٢. ابن شعبة البحري، تحف العقول، ١٩٢.
٣. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٣٦٦.
٤. ابن ميثم البحري، شرح نهج البلاغة، ٣٥٠/٤.
٥. القاضي النعمان المغربي، دعائم الإسلام، ٣٧٢/١.
٦. الطبرسي، مستدرك الوسائل، ٨٢/١١.
٧. سورة النساء، الآية ١٠٢.
٨. الطبرسي، مستدرك الوسائل، ٨٢/١١.
٩. الشيخ حسن المصطفوي، التحقيق في كلمات القرآن الكريم، ١٧٠/٥.
١٠. القاضي النعمان المغربي، دعائم الإسلام، ٣٧٢/١.
١١. الواسطي، عيون الحكم والمواعظ، ٨٣.
١٢. ابن مزاحم المنقري، وقعة صفين، ٤٠٦.
١٣. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٣٧٤.
١٤. ابن ميثم البحري، شرح نهج البلاغة، ٣٨٧/٤.
١٥. الشيخ المفید، الاختصاص، ٦٥.
١٦. ابن النديم، فهرست ابن النديم، ٢٢٣.
١٧. المجلسي، بحار الأنوار، ١٥١/٤٢.
١٨. ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ٢٨٤/٧.
١٩. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٤٣٢.
٢٠. ينظر: محمد جواد مغنية، في ظلال نهج البلاغة، ٧١/٤.



٢١. مسلم، صحيح مسلم، ٦٣/٢
٢٢. سورة الفتح، الآية ٢٩
٢٣. ينظر: الخوئي، منهاج البراءة، ٢٠٤/٢٠
٢٤. الشيخ المفید، الجمل، ١٩٦
٢٥. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٥٣١
٢٦. الريشهري، موسوعة الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، ٤٥
٢٧. ابن أبي الحديدي، شرح نهج البلاغة، ٥١/١
٢٨. ينظر: شهاب الدين الحسیني، الاستراتیجیة العسكريّة فی معارک الإمام على (عليه السلام)، ٥
٢٩. ابن میثم البحراني، شرح نهج البلاغة، ٣٨٠/٤
٣٠. شهاب الدين الحسیني، الاستراتیجیة العسكريّة فی معارک الإمام على (عليه السلام)، ٨
٣١. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٣٧١
٣٢. ابن أبي الحديدي، شرح نهج البلاغة، ٨٩/١٥
٣٣. المجلسی، بحار الأنوار، ٤٦٥/٣٢
٣٤. ابن میثم البحراني، شرح نهج البلاغة، ٣٧٧/٤
٣٥. الريشهري، موسوعة الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، ٧٤
٣٦. م. ن، ٣١٩
٣٧. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٩٧
٣٨. شهاب الدين الحسیني، الاستراتیجیة العسكريّة فی معارک الإمام على (عليه السلام)، ٩
٣٩. الشيخ الكلینی، الكافی، ٤٦٠/٧
٤٠. البخاری، صحيح البخاری، ١٧٩/٤؛ ٢٤/٤؛ ١٧٩/٤
٤١. الطبری، تاريخ الأمم والملوک، ٥٦٥/٣
٤٢. القاضی النعمان المغری، دعائم الإسلام، ٣٧٠/١
٤٣. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٩١
٤٤. ابن أبي الحديدي، شرح نهج البلاغة، ٥/٢
٤٥. العالمة الحلى، تذكرة الفقهاء، ٤٤/٩
٤٦. القاضی النعمان المغری، دعائم الإسلام، ٣٦٩/١
٤٧. السيد حسن القبانجي، مستند الإمام على (عليه السلام)، ٢٩١/٤
٤٨. ينظر: الريشهري، موسوعة الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، ٤٨-٤٥
٤٩. المجلسی، بحار الأنوار، ٤٥٣/٣٣
٥٠. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٣٧٣



٥١. الشهيد الأول، الدروس الشرعية في فقه الإمامية، ٣٢/٢.
٥٢. الشيخ الكليني، الكافي، ٢٨/٥.
٥٣. الترمذى، سنن الترمذى، ٨٤/٣.
٥٤. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٥٩.
٥٥. ابن ميثم البحارنى، شرح نهج البلاغة، ٣٥٩/٥.
٥٦. أبو الهذيل: محمد بن الهذيل العبدى بالولاء المعروف بالعلاف كان شيخ البصريين فى الاعتزال ومن أكبر علمائهم توفي فى سامراء سنة ٢٣٥ بعد أن أشرف على المائة وقد كف بصره وخرف فى آخر عمره.
٥٧. ينظر: ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ٦٠/١٩.
٥٨. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ١٨٠.
٥٩. ابن شعبة البحارنى، تحف العقول، ١٩٧.
٦٠. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٤٢٤.
٦١. شهاب الدين الحسيني، الاستراتيجية العسكرية في معارك الإمام على (عليه السلام)، ٧.
٦٢. الشيخ الشيرازى، الأمثل، ٣٣٣/١٦.
٦٣. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٣٧٣.
٦٤. ابن أبي شيبة، المصنف، ٧٢٥/٨.
٦٥. البلاذرى، ٤٨٦/٢.
٦٦. الأصبهى بن ضراري: كان من أهل الشام مع جيش معاوية وفى صفين ندب له الإمام على (عليه السلام) الأشت، فأخذه أسيراً من غير أن يقاتل. الطبرسى، مستدرك الوسائل، ٥٥/١١.
٦٧. ابن مزاحم المنقري، وقعة صفين، ٤٦٧.
٦٨. الشيخ على الأحمدى، الأسير فى الإسلام، ٩٠.
٦٩. الشيخ الكليني، الكافي، ٢٧/٥.
٧٠. المجلسى، بحار الأنوار، ١٦٧/١٩.
٧١. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٣٧٣.
٧٢. ابن ميثم البحارنى، شرح نهج البلاغة، ٣٨٢/٤.
٧٣. السيرة النبوية، ٣٩/٣.
٧٤. ينظر: ابن أثيم، الفتوح، ٤٨/٣.
٧٥. مسلم، صحيح مسلم، ١٤٠/٥.
٧٦. الطبرانى، المعجم الكبير، ١٠٠/١.
٧٧. الشيخ الكليني، الكافي، ٢٨/٥.



٧٨. القاضي النعمان المغربي، دعائم الإسلام، ٣٧١/١.
٧٩. سورة الحشر، الآية ٥.
٨٠. السيد العاملی، الصحيح من سیرة النبي الأعظم (صلی الله علیه وآلہ وسلم)، ١٥٠/٩.
٨١. المتقى الهندي، كنز العمال، ٣٩/١٥.
٨٢. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٢٨٤/٣.
٨٣. م ن، ٢٨٥/٣.
٨٤. العالمة الحلى، إرشاد الأذهان، ١٤٢/١.
٨٥. ابن كثیر، البداية والنهاية، ٣٢١/٧.
٨٦. ينظر: ابن قتيبة الدينوري، الأخبار الطوال، ١٤٩.
٨٧. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٤٢٢.
٨٨. شهاب الدين الحسیني، الاستراتیجیة العسكرية فی معارک الإمام على (عليه السلام)، ٨.
٨٩. القاضي النعمان المغربي، دعائم الإسلام، ٣٧٦/١.
٩٠. المتقى الهندي، كنز العمال، ٧٧٤/٥.
٩١. الريشهري، موسوعة الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، ٤٢.
٩٢. الشقفي، الغارات، ٣٣٨/١.
٩٣. الفتوح، ٧٨٣.
٩٤. الشیخ منتظری، دراسات فی ولایة الفقیه، ٥٥٥/٢.
٩٥. ينظر: ابراهیم سلمان الكروی و عبد التواب شرف الدين، المرجع فی الحضارة العربية الإسلامية، ٩٥.
٩٦. الواسطی، عيون الحكم والمواعظ، ٢٩٤.
٩٧. الآمدی، غرر الحكم، ٣٠٥/١.
٩٨. الواسطی، عيون الحكم والمواعظ، ٢٩٥.
٩٩. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ١٨٩.
١٠٠. ينظر: محمد جواد مغنية، فی ظلال نهج البلاغة، ٢٧٠/٢.
١٠١. الواسطی، عيون الحكم والمواعظ، ٢٧١.
١٠٢. محمد جواد مغنية، فی ظلال نهج البلاغة، ٣. ٢٦٣/٣.
١٠٣. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٤٤٢.
١٠٤. محمد جواد مغنية، فی ظلال نهج البلاغة، ١١٢/٤.
١٠٥. المجلسی، بحار الأنوار، ٩٧٥.
١٠٦. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٨٣.
١٠٧. الواسطی، عيون الحكم والمواعظ، ١١٣.



١٠٨. ابن ميثم البحرياني، شرح مئة كلمة لأمير المؤمنين (عليه السلام)، ٢٠٨.
١٠٩. الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٤٧٠.
١١٠. الشيخ الكليني، الكافي، ٢٩٩/١.
١١١. سورة النور، الآية ٢٢.
١١٢. الريشهري، موسوعة الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، ٤١.
١١٣. ابن ميثم البحرياني، اختصار مصباح السالكين، ٥٣٥.
١١٤. الشيخ على الأحمدى، الأسير في الإسلام، ٢١٤.
١١٥. ينظر: الريشهري، موسوعة الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، ٤٢.
١١٦. ابن قبيطة الدينوري، الإمامة والسياسة، ٩٥/١.
١١٧. حامد السعدي، الخطوط العامة في حكم الإمام على (عليه السلام)، ٤.

#### المصادر والمراجع:

- خير ما نبتدئ به القرآن الكريم.

#### المصادر:

- الآمدي، القاضي أبو الفتح عبد الواحد بن محمد التميمي (ت ٥٥٥هـ):
١. غرر الحكم ودرر الكلم، (مطبعة التبليغ الإسلامي، قم، ١٣٦٦هـ).
- ابن الأثير، أبو الحسن عز الدين علي بن محمد الشيباني الجزرى الموصلى (ت ٦٣٠هـ):
٢. الكامل في التاريخ، (دار صادر، بيروت، ١٣٨٦هـ).
- ابن أعثم، أبو محمد أحمد بن أعثم الكوفي (ت ٣١٤هـ):
٣. كتاب الفتوح، تحقيق على شيرى، (دار الأضواء للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١١هـ).
- البخارى، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفى (ت ٢٥٦هـ):
٤. صحيح البخارى، (دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ).
- البلاذرى، أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر (ت ٢٧٩هـ):
٥. جمل من أنساب الأشراف، تحقيق محمد باقر المحمدى، (مؤسسة الأعلى، بيروت، ١٣٩٤هـ).
- الترمذى، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت ٢٧٩هـ):
٦. سنن الترمذى، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، (دار الفكر للطباعة، بيروت، ١٤٠٣هـ).
- الثقفى، إبراهيم بن محمد الكوفي (ت ٢٨٣هـ):
٧. الغارات، تحقيق جلال الدين المحدث، (مطبعة بهمن، قم، د ت).
- ابن أبي الحميد، عز الدين عبد الحميد بن هبة الله المدائى المعزالى (ت ٦٥٦هـ):

٨. شرح نهج البلاغة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (دار إحياء الكتب العلمية، بيروت، ١٣٧٨هـ).
- ابن حزم، أبو محمد على بن أحمد بن سعيد الظاهري (ت ٤٥٦هـ):
٩. المحلى، تحقيق احمد محمد شاكر، (دار الفكر، بيروت، د ت).
- الشريف المرتضى، أبو القاسم على بن الحسين بن موسى (ت ٤٣٦هـ):
١٠. الشافى في الإمامة، تحقيق عبد الزهراء الحسيني الخطيب، (مؤسسة إسماعيليان، قم، ١٤١٠هـ).
- ابن شعبة الحراني، أبو محمد الحسن بن علي بن الحسين الجلبي (ت القرن ٤هـ):
١١. تحف العقول عن آل الرسول (تحفة العقول)، تحقيق على أكبر غفارى، (مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٠٤هـ).
- الشهيد الأول، الشيخ شمس الدين محمد بن مكى العاملى (ت ٧٨٦هـ):
١٢. الدروس الشرعية في الفقه الإسلامي، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسین بقم، (مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسین، قم، د ت).
- ابن أبي شيبة، أبو عبد بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة الكوفي (ت ٢٣٥هـ):
١٣. مصنف بن أبي شيبة في الحديث والآثار (المصنف)، تحقيق سعيد اللحام، (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠٩هـ).
- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب (ت ٣٦٠هـ):
١٤. المعجم الكبير، تحقيق حمدى عبد الحميد، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، د ت).
- الطبرى، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ):
١٥. تاريخ الأمم والملوک (تاريخ الطبرى)، (مؤسسة الأعلمى للمطبوعات، بيروت، ١٤٠٣هـ).
- العلامة الحلى، أبو منصور جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهر (ت ٧٢٦هـ):
١٦. تذكرة الفقهاء، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، (مطبعة ستارة، قم، ١٤١٩هـ).
١٧. إرشاد الأذهان، تحقيق الشيخ فارس الحسون، (مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٠هـ).
- الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام): أبو الحسن على بن أبي طالب بن عبد المطلب (ت ٤٠هـ):
١٨. نهج البلاغة، مجموع ما اختاره الشريف ابو الحسن محمد الرضي بن الحسن الموسوي من كلام أمير المؤمنين أبي الحسن على بن أبي طالب، ضبط نصه وابتکر فهارسه العلمية وحققه صبحى الصالح، (الطبعة الأولى، بيروت، ١٣٨٧هـ).
- القاضى النعمان المغرى، النعمان بن محمد التميمى المغرى (ت ٣٦٣هـ):
١٩. دعائم الإسلام، تحقيق آصف بن على أصغر، (دار المعارف، القاهرة، ١٣٨٣هـ).
- ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينورى (ت ٢٧٦هـ):
٢٠. الأخبار الطوال، تحقيق عبد المنعم عامر، (دار إحياء الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٦٠هـ).
٢١. الإمامة والسياسة، تحقيق على شيرى، (مطبعة أمير، قم، ١٤١٣هـ).



- ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر القيسى الدمشقى (ت ٧٧٤هـ):  
٢٢. البداية والنهاية في التاريخ، تحقيق على شيرى، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٨هـ).  
٢٣. السيرة النبوية، تحقيق مصطفى عبد الواحد، (دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ١٣٩٣هـ).  
الشيخ الكليني، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الرازى (ت ٣٢٨هـ):  
٢٤. الكافي (الأصول من الكافي)، تحقيق على أكبر الغفارى، (دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٨٨هـ).  
المتقى الهندى، علاء الدين على المتقى الهندى بن حسام الدين الهندى (ت ٩٧٥هـ):  
٢٥. كنز العمال، تحقيق بكرى حياتى وصفوة السقا، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٩هـ).  
المجلسى، محمد باقر (ت ١١١هـ):  
٢٦. بحار الأنوار الجامعية لدرر أخبار الأطهار، (مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٤٠٣هـ).  
ابن مزاحم المنقري، ابن مزاحم المنقري، نصر بن مزاحم بن سيار التميمي الكوفى (ت ٢١٢هـ):  
٢٧. وقعة صفين، تحقيق عبد السلام محمد هارون، (مطبعة المدنى، مصر، ١٣٨٢هـ).  
مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيرى النيسابورى (ت ٤٦١هـ):  
٢٨. صحيح مسلم، (دار الفكر، بيروت، د.ت).  
الشيخ المفيد، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكربى البغدادى (ت ٤٦٣هـ):  
٢٩. الاخصاص، صححه وعلق عليه على أكبر الغفارى، (مطبعة دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٤هـ).  
٣٠. الجمل، (مكتبة الداوري، قم، د.ت).  
ابن ميثم البحارنى، كمال الدين ميثم بن على بن ميثم البحارنى (ت ٦٧٩هـ):  
٣١. اختيار مصباح السالكين، تحقيق محمد هادى الأمينى، (مؤسسة الطبع والنشر التابعة لآستانة الرضوية المقدسة، مشهد – إيران، ١٤٠٨هـ).  
٣٢. شرح ملة لأمير المؤمنين (عليه السلام)، تحقيق مير جلال الدين الحسنى، (منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم، د.ت).  
٣٣. شرح نهج البلاغة، عنى بتصحيحه عدة من الأفضل وفُوبلَ بعدهُ نسخٌ موثوقٌ بها، (الناشر مركز النشر مكتب الإعلام الإسلامي، قم، ١٤٠٤هـ).  
ابن النديم، أبو الفرج محمد بن إسحاق (ت ٣٨٠هـ):  
٣٤. فهرست ابن النديم (الفهرست للنديم)، تحقيق رضا تجدد، (مصر، د.ت).  
الواسطى، الشيخ كافى الدين أبي الحسن على بن محمد الليثى (ت ٦٤٦هـ):  
٣٥. عيون الحكم والمواعظ، تحقيق حسين الحسنى اليرجندى، (دار الحديث، قم، ١٤١٨هـ).



### المراجع:

ابراهيم سلمان الكرووى وعبد التواب شرف الدين:

١. المرجع فى الحضارة العربية الإسلامية، (منشورات ذات السلسل، الكويت، دت).

السيد حسن القبانجي:

٢. مستند الإمام علي (عليه السلام)، تحقيق هادى السلامى، (مطبعة الأعلمى، بيروت، ١٤٢١هـ).

الشيخ حسن المصطفوى:

٣. التحقيق فى كلمات القرآن الكريم، (مؤسسة الطباعة والنشر وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، طهران، ١٤١٧هـ).

الريشهري، محمد:

٤. موسوعة الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام) فى الكتاب والسنّة والتاريخ بمساعدة محمد كاظم الطباطبائى ومحمود الطباطبائى، (دار الحديث، قم، ١٤٢١هـ).

الشيخ الشيرازى، ناصر مكارم:

٥. الأمثل فى تفسير كتاب الله المنزل، (طبع الحوزة العلمية، قم، ١٤٠٤هـ).

الطبرسى، ميرزا حسين التورى (ت ١٣٢٠هـ):

٦. مستدرك الوسائل ومستبطن المسائل، تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، (مؤسسة آل البيت، بيروت، ١٤٠٨هـ).

السيد العاملى، جعفر مرتضى:

٧. الصحيح من سيرة النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم)، (دار الهادى للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٥هـ).

الشيخ على الأحمدى:

٨. الأسير فى الإسلام، (مؤسسة الشر الإسلامى، قم، ١٤٢٢هـ).

محمد جواد مغنية (ت ١٤٠٠هـ):

٩. فى ظلال نهج البلاغة، (مطبعة ستار، قم، ١٤٢٧هـ).

### شبكة التواصل (الأنترنت):

حامد السعىدى:

١. الخطوط العامة فى حكومة الإمام على (عليه السلام).

<http://annabaa.org/nba>

شهاب الدين الحسينى،

٢. الاستراتيجية العسكرية فى معارك الإمام على (عليه السلام).

[haydarya.com/maktaba\\_moktahah](http://haydarya.com/maktaba_moktahah)